التدليس عند المحدثين

د / البدرى عبد المجيد سالم

مدرس الحديث وعلومه فى الكلية

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين ورحمة الله للعالمين سيدنا محمد ﷺ وعلى آله وصحبه الغر الميامين .

وبعد ...

فإن السنة المطهرة هى المصدر الثانى من مصادر التشريع ، ولذا فقد حرص أهل العلم على دراسة علومها وفنونها ، واجتهدوا وجاهدوا فى الذب عنها والدفع عن حياضيها ، فترى لهم فى كل موطن رايات مرفوعة ، ومناهج وأساليب يدفعون بها المرويات الشنيعة الموضوعة ، هذا بالإضافة إلى إبراز العلل وسد الخلل ، وتقويم المستحق للتقويم من إلقاء ما هو مردود وسقيم .

ولعل من أهم هذه الدراسات التى عنى بها علماء الحديث فى مجال دراستهم لعلومه ، هى دراسة (علم التدليس) حيث أجادوا فى هذا المجال وذلك لأن هذا المبحث من علوم الحديث فيه ما فيه من دواعى العكوف على دراسته ، إذ إيهام السماع مع عدمه ، وإسقاط الضعفاء من القائمين به ، يحيل المردود إلى مقبول ، ويحرف الوارد من النقول .

لقد أحسن أهل العلم فى دراسة هذا النوع من علوم الحديث ، حيث أظهروا بالبحث والدراسة أقسامه وأحكامه ، وأوضحوا بالتمحيص رواته وأعلامه ، فكان لهم بذلك اليد البيضاء فى خدمة السنة فى هذا النوع من علومها ، ولجهدهم الفضل البين فى صيانتها والرفع من شأنها .

وقد شرح الله عز وجل صدرى لما رأيت هذا الجهد فى هذا الوطن من الدراسة ، لنقل ما قدموا من دراسات ، وإظهار ما نصوا عليه من فوائد ودقائق وملاحظات ، وجعلت لعملى عنواناً وهو (التدليس عند المحدثين) ، ونهجت فى بحثى هذا على النحو التالى :

قمت بتعريف علم التدليس عند أهله ، وبينت ألفاظهم فى إظهارهم لأقسامه وأحكامه ، حيث عرفت كل قسم منها مع التمثيل والتوضيح ، ونقلت موقف أهل العلم من التدليس ، وأقوالهم فيما ورد فى الصحيحين من الرواية عمن اتهموا بذلك ، وترجمت لبعضهم ، ثم ذكر بعض المصنفات فى هذا العلم ، ثم كانت الخاتمة مشتملة على بعض النتائج التى توصلت إليها من خلال هذا البحث وذكرت بعد المصادر والمراجع التى استقيت منها مادة البحث .

والله عز وجل أسال أن يجعل هذا العمل المتواضع خالصاً لوجهه سبحانه ، وأن ينفع به قارئه وكاتبه والناظر فيه ، وأن يبلغنا من فضله وإحسانه ما نؤمله ونرتجيه ، إنه ولى ذلك والقادر عليه لا إله إلا هو عليه توكلت وإليه أنيب .

دكتور / البدرى عبد المجيد أحمد سالم

التدليس عند المحدثين

تعريف التدليس لغة :

مصدر دلّس : بتشديد اللام المفتوحة – وقد يأتى مصدره على دلس – بتسكين اللام من باب ضرب ، قال الأزهرى : سمعت أعرابياً يقول ، ليس لى فى الأمر ولْس ولا دلْس– بتسكين اللام – أى ليس لى فيه خيانة ولا خديعة ، يقال : فلان يدالس ولا يوالس أى لا يخادع ولا يغدر ، والمدالسة : المخادعة ، والتشديد هو الأشهر فى الاستعمال .

ويأتى فى اللغة بمعنى كتمان عيب السلعة عن المشترى وإخفائه ، يقال : دلس فلان على فلان ، أى ستر عنه العيب الذى فى متاعه ، وأحياناً يأتى بمعنى الظلمة ، فهو مأخوذ ومشتق من الدلس وهو الظلمة أو اختلاط ظلام الليل بضوء النهار أو النور بالظلام [(١)] .

واصطلاحاً : إخفاء عيب فى الإسناد وتحسين لظاهره [(٢)] .

هذا هو المأخذ فى التدليس إذ المدلس يكون بفعله قد خالف طريق الجادة فى ذكره للإسناد على أصله من الوضوح وإظهار الاتصال أو ذكره لشيوخه على ما يعرفون به إلى ما يقتضى الإخفاء والإظلام والإيهام ، ومن هنا يظهر مرجع تعريفه فى الاصطلاح إلى المعنى اللغوى . وفى حاشية لقط الدرر ر : وهو فى الاصطلاح راجع إلى ذلك من حيث إن من أسقط من الإسناد شيئاً فقد غطى ذلك الذي أسقطه ، وزاد فى التغطية لإتيانه بعبارة موهمة ، وكذا التدليس فإن الراوى يغطى الوصف الذى به يعرف الشيخ أو يغطى الشيخ بوصف غير ما اشتهر به [(٣)] .

يقول الحافظ ابن حجر : المدلَّس – بفتح اللام – سمى بذلك لكون الراوى لم يسم من حدثه وأوهم سماعه للحديث ممن لم يحدثه به واشتقاقه من الدلس بالتحريك ، وهو اختلاط الظلام بالنور سمى بذلك لاشتراكهما فى الخفاء [(٤)] .

وهو فى الحقيقة من صفات الإسناد خاصة ، ويطلق على الحديث المروى بذلك الإسناد بواسطته [(٥)] .

أقسام التدليس : قسَّم جل العلماء التدليس إلى قسمين رئيسين :

أحدهما : تدليس الإسناد .

---

(١) توضيح الأفكار ١ / ٣٤٦ ، لسان العرب ٦ / ٨٦ .

(٢) تيسير مصطلح الحديث ص ٧٨ .

(٣) حاشية لقط الدرر ص ٦٦ .

(٤) نزهة النظر ص ٣٩ .

(٥) ظفر الأمانى ص ٧٣ .

والآخر : تدليس الشيوخ ، وزاد بعض العلماء أقساماً أخرى كتدليس التسوية أو القطع أو العطف ، والحقيقة أن مرجع هذه الأقسام إلى القسمين السابقين .

أولاً : تدليس الإسناد :

تعريفه : للعلماء فى تعريفه أقوال عدة :

القول الأول : وهو ما نقل عن أبي بكر البزار حيث قال : هو أن يروى عمن قد سمع منه ما لم يسمعه منه من غير أن يذكر أنه سمعه منه [(١)] ، وبمثله عرفه أبو الحسن بن القطان إذ يقول – فيما نقل عنه – : هو أن يروى عمن قد سمع منه ما لم يسمعه منه من غير أن يذكر أنه سمعه منه [(٢)] .

وهذا منهما تخصيص للتدليس بروايته عمن سمع منه ما لم يسمعه منه موهماً سماعه منه .

ومعناه : أن يروى الراوى عن شيخ قد سمع منه بعض الأحاديث لكن هذا الحديث الذى دلسه لم يسمعه منه وإنما سمعه من شيخ آخر عنه ، فيسقط ذلك الشيخ ، ويرويه عنه بلفظ محتمل للسماع وغيره ، كـ : (قال) أو (عن) ليوهم غيره أنه سمعه منه [(٣)] .

قال الحافظ العراقى : وإنما ذكرت قول البزار وابن القطان لئلا يغتر بهما من وقف عليهما فيظن موافقة أهل هذا الشأن لذلك [(٤)] .

قال الحافظ ابن حجر : ولا غَرْو بل كلامهما هو الصواب على ما يظهر لى فى التفرقة بين التدليس والمرسل الخفى وإن كانا مشتركين فى الحكم ، هذا ما يقتضيه النظر ، وأما كون المشهور عن أهل الحديث خلاف ما قالاه ففيه نظر ، فكلام الخطيب فى باب التدليس من الكفاية ، يؤيد ما قاله ابن القطان ، قال الخطيب : التدليس متضمن للإرسال لا محالة من حيث كان المدلس ممسكاً عن ذكر من بينه وبين من دلس عنه ، وإنما يفارق حاله حال المرسل بإيهامه السماع ممن لم يسمع منه فقط ، وهو الموهن لأمره ، فوجب كون هذا التدليس متضمناً للإرسال ، والإرسال لا يتضمن التدليس ؛ لأنه لا يقتضى إيهام السماع ممن لم يسمع منه ، ولهذا المعنى لم يذم العلماء من أرسل الحديث وذموا من دلسه [(٥)] .

وبصورة أوضح فى التعريف نجد لفظ ابن عبد البر – رحمه الله تعالى – إذ التدليس عنده هو أن يحدث الرجل عن الرجل قد لقيه وأدرك زمانه وأخذ عنه وسمع منه ، وحدث عنه بما لم يسمعه منه ، وإنما سمعه من غيره عنه ممن ترضى حاله أو لا ترضى ، على أن الأغلب من ذلك

---

(١) التقييد والإيضاح ص ٩٧ .
(٢) تدريب الراوى ١ / ٢٢٤ .
(٣) تيسير مصطلح الحديث ص ٨٠ .
(٤) التقييد والإيضاح ص ٩٧ .
(٥) الكفاية ص ٣٥٧ – ٣٥٨ .

أن لو كانت حاله مرضية لذكره ، هذا هو التدليس عند جماعتهم ، لا اختلاف بينهم فى ذلك[1] .

ويفهم من هذا التحديد لمفهوم التدليس من ألفاظ الحافظ العلائى إذ يقول : التدليس أصله التغطية والتلبيس ، وإنما يجئ ذلك فيما أطلقه الراوى عن شيخه بلفظ موهم للاتصال وهو لم يسمعه منه ، فأما إطلاقه الرواية عمن يعلم أنه لم يلقه ولم يدركه أصلا فلا تدليس فى هذا يوهم الاتصال ، وذلك ظاهر وعليه جمهور العلماء[2] .

إن إطلاق ابن عبد البر عدم اختلاف العلماء فيما حده من تعريفه للتدليس ، ونص العلائى على إجماعهم على ما سطره من ذلك ، لا نزاع فيه ولا خلاف ، وإنما موطن الخلاف هنا يكمن فى تقييد التدليس باللقاء والسماع من الشيخ ، دون اعتبار المعاصرة .

القول الثانى : يرى كثير من العلماء أن التدليس شامل لرواية الراوى عمن عاصره ولم يلقه كما يشمل من باب أولى – روايته عمن لقيه سواء سمع منه أو لم يسمع منه .

قال ابن الصلاح : تدليس الإسناد هو : أن يروى عمن لقيه ما لم يسمعه منه موهما أنه سمعه منه ، أو عمن عاصره ولم يلقه موهماً أنه لقيه وسمعه منه ثم قد يكون بينهما واحد وقد يكون أكثر ، ومن شأنه أن لا يقول فى ذلك (أخبرنا فلان) ولا (حدثنا) وما أشبهها ، وإنما يقول (قال فلان) أو (عن فلان) ونحو ذلك[3] .

قال ابن الصلاح : " ما لم يسمعه منه " احتراز عن رواية ما سمعه منه ، فإنه لو روى ما سمعه منه بلفظ موهم من غير تصريح بالسماع فهو المعنعن[4] .

---

(١) التمهيد ١ / ١٨ .

(٢) جامع التحصيل ص ٩٧ .

(٣) مقدمة ابن الصلاح ص ٣٤ .

(٤) قال الحافظ العراقى : واختلفوا فى حكم الإسناد المعنعن فالصحيح الذى عليه العمل وذهب إليه الجماهير من أئمة الحديث وغيرهم أنه من قبيل الإسناد المتصل بشرط سلامة الراوى الذى رواه بالعنعنة من التدليس ، وبشرط ثبوت ملاقاته لمن روى عنه بالعنعنة ، قال ابن الصلاح : وكاد ابن عبد البر يدعى إجماع أئمة الحديث على ذلك ، قلت : ، لا حاجة لقوله كاد ، فقد ادعاه وادعى أبو عمرو الدانى إجماع أهل النقل على ذلك ، لكنه اشترط أن يكون معروفاً بالرواية عنه ، وما ذكرناه من اشتراط ثبوت اللقاء هو مذهب على بن المدينى والبخارى وغيرهما من أئمة هذا العلم ، وأنكر مسلم فى خطبة صحيحه اشتراط ذلك ، وادعى أنه قول مخترع لم يسبق قائله إليه وأن القول الشائع المتفق عليه بين أهل العلم بالأخبار قديماً وحديثاً أنه يكفى فى ذلك أن يثبت كونهما فى عصر واحد وإن لم يأت فى خبر قط أنهما اجتمعا أو تشافها ، قال ابن الصلاح : وفيما قاله مسلم نظر قال : وهذا الحكم لا أراه يستمر بعد المتقدمين فيما وجد من المصنفين فى تصانيفهم مما ذكروه عن مشايخهم قائلين فيه ذكر فلان ، قال فلان ونحو ذلك ، أى فليس له حكم الاتصال إلا إن كان له من شيخه أجازه ، ولم يكتف أبو المظفر السمعانى بثبوت اللقاء بل اشترط طول الصحبة بينهما ، واشترط أبو عمرو الدانى : أن يكون معروفاً بالرواية عنه ، واشترط أبو الحسن القابسى : أن يدركه إدراكاً بيناً ، وذهب بعضهم إلى أن الإسناد المعنعن من قبيل المرسل والمنقطع حتى يتبين اتصاله بغيره . ألفية الحديث مع شرحها فتح المغيث ص ٧٣ – ٧٤ .

وقوله : " على سبيل يوهم " : احتراز عما إذا رواه عمن لم يسمعه بلفظ دال على السماع صريحاً كسمعت ونحوه ، فإنه ليس بتدليس ، بل كذب وفسق يجرح به الراوى ، وما إذا رواه بلفظ دال صريحاً على عدم السماع فإنه ليس بتدليس أيضاً ، بل يكون الحديث حينئذ من أقسام المنقطع أو المعضل أو المرسل ، وكذا إذا روى بلفظ موهم ، وبين أنه لم يسمعه منه فإنه ليس بتدليس ، بل إرسال ونحوه ، صرح به الخطيب فى الكفاية [1] .

وأما قوله " عمن عاصره ولم يلقه " : فقد نازعه فيه الحافظ ابن حجر إذ قسم اللقاء خاص بالمدلس ، وقسم المعاصرة فقط خاص بالمرسل الخفى ، وإلى هذا أشار بقوله : المدلس ويرد بصيغة تحتمل اللقى ، كعن ، وقال ، وكذا المرسل الخفى من معاصر لم يلق من حدث عنه ، بل بينه وبينه واسطة [2] .

وقد تابع ابن الصلاح على هذا الكثير من أهل العلم منهم الحافظ ابن كثير فى الباعث الحثيث [3] ، وهو أيضاً ما نص عليه الحافظ العراقى قائلاً : تدليس الإسناد هو : أن يسقط اسم شيخه الذى سمع منه ويرتقى إلى شيخ شيخه أومن فوقه فيسند ذلك إليه بلفظ لا يقتضى الاتصال ، بل بلفظ موهم له كقوله : عن فلان ، أو أن فلاناً ، أو قال فلان موهماً بذلك أنه سمعه ممن رواه عنه ، وإنما يكون تدليساً إذا كان المدلس قد عاصر المروى عنه أو لقيه ولم يسمع منه أو سمع منه ولم يسمع منه ذلك الحديث الذى دلسه عنه ، وقد فهم هذا الشرط من قوله (يوهم اتصالا) وإنما يقع الإيهام مع المعاصرة [4] ، وإلى هذا ألمح قائلاً :

تدليس الإسناد كمن يسقط من ... حدثه ويرتقى بعن وأن

وقال بوهم اتصالاً [5] ....

ويفهم من هذا أنه لابد من توافر شرطين للوسم بالتدليس :

الأول : أن يأتى بلفظ محتمل غير كذب ، مثل : (عن فلان) ونحوه .

والثانى : أن يكون عاصره ؛ لأن شرط التدليس إيهام أنه سمع منه ولا يتم إلا بالمعاصرة واللقاء عند من شرطه [6] .

ويتضح من هذا أن التدليس له صورتان :

---

(١) ظفر الأمانى ص ٣٧٦ ، والكفاية ص ٣٥٧ .

(٢) نزهة النظر ص ٣٩ .

(٣) الباعث الحثيث ص ٥٣ .

(٤) فتح المغيث للعراقى ص ٧٩ – ٨٠ .

(٥) ألفية الحديث ص ١٣ .

(٦) توضيح الأفكار ١ / ٣٥٠ .

الأولى : أن يروى الراوى عمن لقيه ولم يسمع منه حديثاً بصيغة توهم السماع منه ، مثل : أن وعن وقال مسقطاً فى الحقيقة شيخه الذى أخذ الحديث مباشرة عنه .

الثانية : أن يروى عمن لقيه وسمع منه حديثاً لم يسمعه منه بصيغة توهم السماع منه مسقطاً فى الحقيقة شيخه الذى أخذ الحديث مباشرة عنه [1] ، وهذا هو المشهور فى تعريف تدليس الإسناد عند الكثير من علماء الحديث .

القول الثالث : يرى أصحابه أن التدليس خاص باللقى ، فإذا روى عمن عرف لقاؤه له شيئا لم يسمعه منه بصيغة محتملة فهو التدليس .

يقول الحافظ ابن حجر : تدليس الإسناد : أن يروى عمن لقيه شيئاً لم يسمعه منه بصيغة محتملة ، وإذا روى عمن عاصره ولم يثبت لقيه له شيئاً بصيغة محتملة فهو كالإرسال الخفى ومنهم من ألحقه بالتدليس ، والأولى التفرقة لتتميز الأنواع [2] .

الفرق بين المدلس والمرسل الخفى :

قال الحافظ ابن حجر – رحمه الله تعالى – : والفرق بين المدلس والمرسل الخفى دقيق حصل تحريره بما ذكرنا هنا ، وهو أن التدليس يختص بمن روى عمن عرف لقاؤه إياه ، فأما إن عاصره ولم يعرف أنه لقيه فهو المرسل الخفى ، ومن أدخل فى تعريف التدليس المعاصرة ولو بغير لقى لزمه دخول المرسل الخفى فى تعريفه ، والصواب التفرقة بينهما ، ويدل على أن اعتبار اللقى فى التدليس دون المعاصرة وحدها لابد منه ، إطباق أهل العلم بالحديث على أن رواية المخضرمين كأبى عثمان النهدى وقيس بن أبى حازم عن النبى ﷺ من قبيل الإرسال لا من قبيل التدليس ، ولو كان مجرد المعاصرة يكتفى به فى التدليس لكان هؤلاء مدلسين ؛ لأنهم عاصروا النبى ﷺ قطعا ولكن لم يعرف هل لقوه أم لا ؟ وممن قال باشتراط اللقاء فى التدليس الإمام الشافعى وأبو بكر البزار وكلام الخطيب فى الكفاية يقتضيه وهو المعتمد [3] .

يقول الخطيب البغدادى – رحمه الله تعالى – : لا خلاف بين أهل العلم أن إرسال الحديث الذى ليس بمدلس هو رواية الراوى عمن لم يعاصره أو لم يلقه نحو رواية سعيد بن المسيب وأبى سلمة بن عبد الرحمن ، وعروة بن الزبير وغيرهم من التابعين عن الرسول ﷺ ، ومثابته فى غير التابعين كرواية مالك بن أنس عن القاسم بن محمد بن أبى بكر ، ورواية حماد بن أبى سليمان عن علقمة فهذه كلها روايات ممن سمينا عمن لم يعاصروه ، وأما رواية الراوى عمن عاصره ولم يلقه فمثاله : رواية الحجاج بن أرطأة وسفيان الثورى وشعبة عن الزهرى ، والحكم فى الجميع عندنا واحد [4] .

---

(١) بلوغ الآمال ٢ / ٨٢ ، فتح المغيث للسخاوى ١ / ٢٠٨ ، تدريب الراوى ١ / ٢٢٤ .
(٢) تعريف أهل التقديس ص ٦٨ – ٦٩ .
(٣) نزهة النظر ص ٣٩ – ٤٠ .
(٤) الكفاية ص٣٨٤ .

والتحقيق فيه التفصيل وهو : أن من ذكر بالتدليس أو الإرسال إذا ذكر بالصيغة الموهمة عمن لقيه ، فهو تدليس أو عمن أدركه ولم يلقه فهو المرسل الخفى ، أو عمن لم يدركه ، فهو مطلق الإرسال [1] .

القول الرابع : أدخل بعضهم فى التدليس رواية الراوى عن غيره ممن لم يثبت لقاؤه به بصيغة موهمة ، وإلى هذا أشار ابن عبد البر : واختلفوا فى حديث الرجل عمن لم يلقه مثل مالك عن سعيد بن المسيب ، والثورى عن إبراهيم النخعى ، وما أشبه ذلك ، فقالت فرقة : هذا تدليس ؛ لأنهما لو شاءا لسميا من حدثهما ، كما فعلا فى الكثير مما بلغهما عنهما ، قالوا : وسكوت المحدث عن ذكر من حدثه مع علمه به دلسة ، قال : فإن كان هذا تدليساً فما أعلم أحداً من العلماء سلم منه فى قديم الدهر ولا حديثه ، اللهم إلا شعبة بن الحجاج ويحيى بن سعيد القطان فإن هذين ليسا يوجد لهما شيء من هذا [2] ، وقالت طائفة من أهل الحديث ، ليس ما ذكرنا يجرى عليه لقب التدليس وإنما هوإرسال ، قالوا : وكما جاز أن يرسل سعيد عن النبى ﷺ ، وعن أبى بكر وعمر وهو لم يسمع منهما ، ولم يسم أحد من أهل العلم ذلك تدليساً ، كذلك مالك عن سعيد بن المسيب ، والإرسال قد تبعث عليه أمور لا تضيره .

أ ــ مثل أن يكون الرجل سمع ذلك الخبر من جماعة عن المعزى إليه الخبر وصح عنده ، ووقر فى نفسه ، فأرسله عن ذلك المعزى إليه ، علماً بصحة ما أرسله .

ب ــ وقد يكون المرسل للحديث نسى من حدثه به وعرف المعزى إليه الحديث ، فذكره عنه فهذا أيضاً لا يضر ، إذا كان أصل مذهبه أن لا يأخذ إلا عن ثقة كمالك وشعبة .

ت ــ أن تكون مذاكرة فربما ثقل معها الإسناد ، وخف الإرسال، إما لمعرفة المخاطبين بذلك الحديث واشتهاره عندهم ، أو لغير ذلك من الأسباب الكائنة فى معنى ما ذكرناه [3] .

وإدخال مثل هذا فى التدليس رده الحافظ العراقى إذ يقول : أما إذا روى عمن لم يدركه بلفظ موهم فإن ذلك ليس بتدليس على الصحيح المشهور [4] .

وشنع عليه الخطيب البغدادى قائلاً : فأما من دلس عن غير ثقة وعمن لم يسمع هو منه فقد جاوز حد التدليس الذى رخص فيه من رخص من العلماء [5] .

وهذا واضح فى مدى التوسع الذى اشتمل عليه هذا التعريف ، إذ لو كان النقل على هذا الوجه لتعطلت الدراسة فى كثير من علوم هذا الفن ؛ إذ لا حاجة إلى دراسة علم المواليد

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح ص ٢٤٨ .
(٢) التمهيد ١ / ١٨ – ١٩ .
(٣) التمهيد ١ / ١٩ – ٢٠ .
(٤) شرح ألفية الحديث ص ٨٠ .
(٥) الكناية ص ٣٦٢ .

والوفيات ، ولا فائدة فى معرفة الرحلة من الرواة وذكر من لقوا ضعفاء كانوا أو ثقات ، كيف والسر فى رفعة علم الحديث فى دراسة المتون والأسانيد يظهر فى سؤالهم : من أين لك هذا ؟ ومن حدثك ؟ وعمن نقلته ؟ وما المصدر الذى استقيت منه روايتك ؟ .

كيف يعرف عدم اللقاء ؟

يعرف عدم اللقاء بأحد الأمور التالية :

١ - إخبار المدلس عن نفسه بذلك :

مثاله : ما أخرجه الحاكم بسنده إلى على بن خشرم قال : قال لنا ابن عيينة ، عن الزهرى ، فقيل له : سمعته من الزهرى ؟ فقال لا ، ولا ممن سمعه من الزهرى ، حدثنى عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى [(١)] . فقد أسقط ابن عيينة هنا اثنين بينه وبين الزهرى ، فلما نوقش فى السماع من الزهرى أخبر بعدم السماع منه مباشرة .

٢ - جزم إمام مطلع بعدم الملاقاة ، وإنما يعلم ذلك بالتاريخ :

مثاله : حديث ابن ماجه من طريق صالح بن محمد بن زائدة عن عمر بن عبد العزيز عن عقبة بن عامر الجهنى قال : قال رسول ﷺ " رحم الله حارس الحرس " [(٢)] . قال المزى فى الأطراف : عمر بن عبد العزيز لم يلق عقبه بن عامر رضى الله عنه [(٣)] .

٣ - ما يحكم بإرساله لمجيئه من وجه آخر بزيادة شخص بينهما :

مثاله : ما رواه عبد الرزاق عن سفيان الثورى عن أبى إسحاق عن زيد بن يثيع عن حذيفة قال: قال رسول ﷺ وقد ذكروا الإمارة والخلافة عنده : " إن وليتموها أبا بكر فقوى أمين لا تأخذه فى الله لومة لائم ، وإن وليتموها علياً فهاد مهدى يقيمكم على طريق مستقيم " [(٤)] . فقد حكم فيه بالانقطاع [(٥)] فى موضعين :

---

(١) معرفة علوم الحديث ص ١٠٥ .

(٢) سنن ابن ماجه - كتاب الجهاد - باب فضل الحرس والتكبير فى سبيل الله ٢ / ٩٣٥ رقم ٢٧٦٩ ، فى الزوائد ، إسناده ضعيف ، فيه صالح بن محمد بن زائدة ضعيف .

(٣) تحفة الأشراف ٧ / ٣١٤ .

(٤) معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٢٩ ، والحديث فى المسند ١ / ١٠٩ رقم ٨٥٩ من طريق الإمام على ﷺ .

(٥) يفرق بين التدليس والانقطاع :

أ - بأن التدليس لابد فيه أن يروى الراوى الحديث عمن لم يسمع منه بعبارة تحتمل السماع منه ، ولا كذلك الانقطاع فإنه يحمل من القرائن ما يعرف المحذوف ويرشد عليه فليس فيه احتمال السماع منه .

ب - وكل تدليس يتضمن انقطاعاً بالمعنى اللغوى العام ؛ لأن فيه انفصالاً بإسقاط الواسطة التى بين الراوى ومن روى الحديث عنه ، وليس الانقطاع يتضمن تدليساً لخلوه من إبهام السماع بين الراوى ومن روى عنه . بلوغ الآمال ٢ / ٨٥ - ٨٦ .

أ ـــ بين عبد الرزاق والثورى ، لأنه روى عن عبد الرزاق قال : حدثنى النعمان بـــن أبى شـــيبة الجندى عن الثورى عن أبى اسحاق .

ب – وبين الثورى وأبى إسحاق حيث لم يسمع الثورى منه والراوى الساقط هو شريك [1] .

قال الحافظ ابن حجر : ولا يكفى – أى فى الحكم بالتدليس لعدم اللقاء – أن يقع فى بعض الطرق زيادة راو بينهما لاحتمال أن يكون من المزيد ، ولا يحكم فى هذه الصورة بحكم كلى لتعـــارض احتمال الاتصال والانقطاع [2] .

الأغراض الحاملة على تدليس الإسناد :

هناك بعض الدوافع التى حملت المدلس على التدليس فى روايته منها :

١ – ضعف الشيخ أو كونه غير ثقة : فيحمله هذا على الإيهام فى حق شيخه بهدف الأخذ عنـــه وتلقى روايته ، أو إيهام بعدم روايته عن الضعفاء وغير الثقات .

٢ – تأخر وفاته بحيث شاركه فى السماع منه جماعة دونه : فيدلس هنا ترفعاً عن مشاركة من هم دونه فى الرواية عن شيخه مع أن له فضيلة قدم السماع لكنه لم يلتفت إلى هذا حرصاً منه علـــى الترفع على من هم دونه .

٣– صغر سنه بحيث يكون أصغر من الراوى عنه .

٤ – توهيم علو الإسناد : وهذا الدافع هو المقصد فى أكثر الأحوال ، إذ يرغب المدلس بإيهـــام السماع ممن لم يسمع منه أن يرتقى درجة فى الإسناد ، ليعلـــو بـــذلك إســـناده عمـــن أوهـــم فى حقه .

٥ – فوات شئ من الحديث عن شيخ سمع منه الكثير : فيدلس فى حق ما فاته لتظهر كثرة مروياته عن ذلك الشيخ [3] .

سبب تسميته بتدليس الإسناد :

سمى هذا النوع بتدليس الإسناد ، لأن الصيغة المستعملة فى الحديث تحتمـــل الســـماع المباشـــر فيكون التعبير بها غير مطابق لواقع الحال ، ويكون الراوى بذلك كاذباً ، وتحتمل الســـماع غـــير المباشر فيكون التعبير بها مطابقاً لواقع الحال ، ويكون الراوى بذلك صادقاً ، ولاشـــك أن هـــذا التردد راجع إلى الإسناد حيث تردد بين الاتصال على الاحتمال الأول ، والانقطاع على الاحتمال الثانى [4] .

---

(١) بلوغ الآمال ٢ / ٣٥ ، ٨٥ .

(٢) نزهة النظر ص ٤٠ .

(٣) تيسير مصطلح الحديث ص ٨٣ (بتصرف) .

(٤) بلوغ الآمال ٢ / ٨٤ .

حكم تدليس الإسناد :

اختلف العلماء فى حكم هذا النوع من التدليس هل تقبل أحاديثه فتكون حجة أم ترد أحاديثه ولا تكون حجة إلى ثلاثة مذاهب :

المذهب الأول : يرى أصحابه أن هذه الأحاديث لا تقبل مطلقاً ، سواء أصرح المدلس فى سندها بالسماع عمن روى عنه أم لم يصرح ، دلس عن ثقة أم عن غيره ، قاله الحافظ العراقى وعزاه إلى ابن الصلاح تبعاً للخطيب وغيره عن فريق من المحدثين والفقهاء ، حتى بعض من احتج بالمرسل ، محتجين فى حق من لم يصرح بالسماع بما يلى :

أ ــ إيهامه السماع عمن لم يسمع منه : قال الخطيب البغدادى : وقال فريق من الفقهاء وأصحاب الحديث أن خبر المدلس غير مقبول ؛ لأجل ما قدمنا ذكره من أن التدليس يتضمن الإيهام لما لا أصل له ، وترك تسمية من لعله غير مرضى ولا ثقة .

ب ــ طلب توهم علو الإسناد وإن لم يكن الأمر كذلك ، قال ابن دقيق العيد : إنه أكثر قصد المتأخرين به . وهذا فيه ما فى سابقه من عدم معرفة حال الساقط ، إذ قد يكون غير مرضى ولا ثقة فيكون انقطاعاً ، وكل ذلك يوجب ضعف الحديث ويجعله غير مقبول .

كما احتجوا فى حق من صرح بالسماع أن اتصافه بالتدليس يوجب جرحه ؛ لأن التدليس فى نفسه جرح ، لما فيه من التهمة والغش ، حيث عدل من الكشف إلى الاحتمال ، وممن حكى هذا القول القاضى عبد الوهاب فى التلخيص فقال : التدليس جرح فمن ثبت تدليسه لا يقبل حديثه مطلقاً ، قال : وهو الظاهر على أصول مالك [1] .

المذهب الثانى : يرى أصحابه أن هذه الأحاديث تقبل مطلقاً سواء صرح المدلس فى سندها بالسماع عمن روى عنه بأن أتى بصيغة صريحة فيه ، مثل : سمعت وحدثنى وأخبرنى ، أم لم يصرح فى سندها بالسماع عمن روى عنه ، بأن أتى بصيغة توهم السماع وليست نصاً فيه ، مثل : عن وأن وقال .

قال الخطيب البغدادى : وقال خلق كثير من أهل العلم خبر المدلس مقبول ؛ لأنهم لم يجعلوه بمثابة الكذاب ، ولم يروا التدليس ناقضاً لعدالته ، وذهب إلى ذلك جمهور من قبل المراسيل من الأحاديث ، وزعموا أن نهاية أمره أن يكون التدليس بمعنى الإرسال [2] .

---

(١) فتح المغيث للسخاوى ١ / ٢٤١ ، الكفاية ص ٣٦١ ، تدريب الراوى ١ / ٢٢٩ ، الباعث الحثيث ص ٥٤ ظفر الأمانى ٣٨٩ .

(٢) الكفاية ص ٣٦١ ، فتح المغيث للسخاوى ١ / ٢١٤ ، تدريب الراوى ١ / ٢٢٩ .

والذى عليه علماء الزيدية أن المدلس مقبول ؛ لأن التدليس ضرب من الإرسال ، وهو أولى بالقبول من المرسل[1] ، لأنه إذا كان فى الإسناد من لا يقبل فالحديث مردود ، لوجود من لا يقبل فى روايته ،وإن كان عن ثقات عند المدلس فقد أوهم المدلس أنه صحيح ، لطيه ذكر شيخه ، وقصد إيهام ذلك ، إذ لولا القصد لما دلس ، بخلاف المرسل فهو وإن أوهم الصحة فلم تظهر منه قرينة تدل على أنه قصد الإيهام ، لكنه يحتمل صحته عنده ، فإن كان يعرف شرط المدلس فى الصحة قبل أيضاً على مقتضى قواعد المحدثين المتأخرين ، وإن لم يعرف شرطه فى الصحة كان الحديث المدلس كالمرسل ، وإن جاء بعن ، لأنه قصد إيهام الصحة ، حاصله : أن المدلس أوهم الصحة وأتى بقرينة دالة على قصدها ، بخلاف المرسل ، فإنه أوهم الصحة ولم يقم قرينة تدل على قصدها ، فكان قبول المدلس أولى من قبول المرسل[2] .

قلت : هذه الأولوية مردودة ، إذ قصد الإيهام لا رفعة فيه لحال فاعله ، فضلاً عن أنه ليس موطن النزاع ، لأن المأخذ على الراوى المدلس إنما هو الإيهام للسماع فيما لم يسمعه ، فإن عرف بالتدليس كانت صنيع الإيهام قدح فى حقه ، وإلا يكن معروفاً بالتدليس ، فلا قدح فيمن يأتى بهذه الصيغ إذ كثير من الثقات يروون بها أحاديثهم ، بل شهر فى بعضهم أنه ينقل سماعه للأحاديث بصيغ الإيهام ، وخرجت روايتهم فى الصحيح .

المذهب الثالث : يرى أصحابه التفصيل فى ذلك ، فلا تقبل أحاديث المدلس على الإطلاق ولا ترد على الإطلاق ، ويتفرع على هذا الأقوال التالية :

١ – قبول الروايات التى صرح الثقات فيها بالسماع[3] فتحمل على الاتصال ، أما ما لم يصرحوا من عرفوا بالتدليس ولو مرة واحدة – فيها بالسماع فلا تقبل بل تحمل على الانقطاع ؛ وذلك

---

(١) اختلف فى قبول الرسل ورده فهو ضعيف عند جماهير المحدثين وكثير من الفقهاء وأصحاب الأصول والنظر ؛ للجهل بحال المحذوف ؛ لأنه يحتمل أن يكون ضعيفاً ، وإن اتفق أن يكون الرسل لا يروى إلا عن ثقة فالتوثيق مع الإبهام غير كاف ؛ ولأنه إذا كان المجهول المسمى لا يقبل فالمجهول عيناً وحالاً أولى .

وقال مالك فى المشهور عنه وأبو حنيفة فى طائفة منهم أحمد فى المشهور عنه : صحيح ، وقيد ابن عبد البر وغيره ذلك : بما إذا لم يكن مرسله ممن لا يحترز ويرسل عن غير الثقات ، ومحل قبوله عند الحنفية ، ما إذا كان مرسله من أهل القرون الثلاثة الفاضلة ، فإن صح مخرج المرسل بمجيئه أو نحوه من وجه آخر مسندا أو مرسلاً أرسله من أخذ العلم عن غير رجال المرسل الأول كان صحيحاً ، هكذا نص عليه الشافعى فى الرسالة ، مقيد له بمرسل كبار التابعين ، ومن إذا سمى من أرسل عنه سمى ثقة ، وإذا شاركه الحفاظ المأمونون لم يخالفوه . تدريب الراوى ١/ ١٩٨ – ١٩٩ ، ألفية الحديث للعراقى مع شرحها فتح المغيث ص ٦٥ – ٦٧ .

(٢) توضيح الأفكار ١ / ٣٤٧ – ٣٤٨ .

(٣) فإن قيل : يجب أن لا تقبلوا قول المدلس : أخبرنى فلان ؛ لأن ذلك لفظ يستعمل فى السماع وفى غيره ، فيقال أخبرنى على معنى المناولة والإجازة والمكاتبة ، يقال : لا يلزم هذا لأنا بينا أن قول : حدثنى وأخبرنى لفظ موضوع ظاهره للمخاطبة وإن استعمل ذلك فيما قرئ على المحدث والطالب يسمع ،وإنما يستعمل أخبرنى فى المناولة والإجازة والمكاتبة اتساعاً ومجازاً ، فإن كان كذلك وجب حمل الكلام على ظاهره المفيد للسماع ورفع =

لجواز أن يكون الساقط غير ثقة عند المدلس – وإلا ما فارق طريق الجادة فى حقه وعدل عن الكشف إلى الإيهام أو عند غيره ؛ لاطلاعه على ما لم يطلع عليه المدلس فى حقه .

وهذا قول أكثر أئمة الحديث والفقه والأصول ، وممن ذهب إلى هذا التفصيل أبو الحسن ابن القطان وابن معين وابن المدينى والشافعى ولفظه : لا نقبل من مدلس حديثاً حتى يقول فيه" حدثنى " أو " سمعت " ، وهو مقتضى قول ابن عبد البر ، فيمن عرف بالتدليس لا يقبل حديثه حتى يقول : حدثنا أو سمعت قال : فهذا لا أعلم فيه خلافاً ، وهو قول الخطيب البغدادى فى كفايته إذ يقول : وقال آخرون : خبر المدلس لا يقبل إلا أن يورده على وجه مبين غير محتمل للإيهام [1] . فإن أورده على ذلك قبل ، وهذا هو الصحيح عندنا ، وعمدتهم فى هذا – كما وضحه السخاوى – أن التدليس ليس كذبا ، وإنما هو تحسين لظاهر الإسناد كما قال البزار ، وضرب من الإيهام بلفظ محتمل ، فإذا صرح قبلوه واحتجوا به [2] .

سئل يحيى بن معين : أفيكون المدلس حجة فيما روى أو حتى يقول حدثنا وأخبرنا ؟ فقال : لا يكون حجة فيما دلس .

وعن شعبة قال : كنت أعرف إذا حدثنا قتادة ما سمع وما لم يسمع ، كان إذا جاء ما سمع قال : ثنا أنس ثنا الحسن ثنا مطرف وثنا سعيد ، وإذا جاء ما لم يسمع يقول : قال سعيد بن جبير ، وقال أبو قلابة ، وعن شعبة أيضاً : كنت أنظر إلى فم قتادة فإذا قال : ثنا كتبت ، وإذا قال حدث لم أكتب " [3] .

كما استدلوا على قبول الأحاديث التى صرح فى سندها بالسماع بما جاء فى الصحيحين وغيرهما من الكتب التى التزمت الصحة فى أحاديثها من أحاديث لجماعة عرفوا بالتدليس قد صرحوا فى سندها بالسماع ، مثل الأعمش والسفيانين وقتادة وعبد الرازق والوليد بن مسلم وغيرهم ، فلو لم تكن أحاديثهم التى صرحوا فيها بالسماع مقبولة لما أخرجها هؤلاء فى كتبهم . قال الحافظ العراقى :

= اللبس والإشكال ، على أن المدلس إذا قال أخبرنى فلان وهو يرى استعمال ذلك جائزاً فى أحاديث الإجازة والمكاتبة والمناولة وجب أن يقبل خبره ؛ لأن أقصى حاله أن يكون قوله أخبرنى فلان إنما هو إجازة مشافهة أو مكاتبة ، وكل ذلك مقبول . الكفاية ص ٢٦٣.

(١) اللفظ الذى يرتفع به الإبهام ويزول الإشكال فى رواية المدلس أن يقول : سمعت فلاناً يقول ويحدث ويخبر أو قال لى فلان أو ذكر لى وحدثنى وأخبرنى أو حدث وأنا أسمع أو قرئ عليه وأنا حاضر وما يجرى مجرى هذه الألفاظ مما لا يحتمل غير السماع وما كان بسبيله . الكفاية ص ٣٦٢ – ٣٦٣ .

(٢) فتح المغيث للسخاوى ١ / ٢١٦ ، والرسالة للشافعى ص ٣٨٠ ، والتمهيد ١ / ١٧ ، والكفاية من ٣٦٣ ، ومقدمة ابن الصلاح ص ٣٥ ، والنكت على كتاب ابن الصلاح ص ٢٤٩ .

(٣) الكفاية ص ٣٦٢ – ٣٦٣ .

والأكثرون قبلوا ما صرحا ثقاتهم بوصله وصححا
وفى الصحيح عدة كالأعمش وكهشيم بعده وفتش[1]

٢ – من عرف عند أهل الحديث أنه يدلس عن غير الثقات لا تقبل أحاديثه التى لا يصرح فى سندها بالسماع ، ومن عرف أنه لا يدلس إلا عن الثقات قبلت أحاديثه مطلقاً ، صرح فى سندها بالسماع أو لم يصرح ، عبارة البزار – رحمه الله تعالى – : من كان يدلس عن الثقات كان تدليسه عند أهل العلم مقبولاً ، وفى الدلائل لأبى بكر الصيرفى : من ظهر تدليسه عن غير الثقات لم يقبل خبره حتى يقول : حدثنى أو سمعت ، وحكى ابن عبد البر عن أئمة الحديث أنهم قالوا : يقبل تدليس ابن عيينة ؛ لأنه إذا وقف أحال على ابن جريح ومعمر ونظرائهما ، ورجحه ابن حبان قال : وهذا شىء ليس فى الدنيا إلا لسفيان بن عيينة ، فإنه كان يدلس ولا يدلس إلا عن ثقة متقن ، ولا يكاد يوجد له خبر دلس فيه إلا وقد بين سماعه عن ثقة مثل ثقته[2] .

مثاله : ما أخرجه الخطيب فى الكفاية من طريق إبراهيم بن بشار الرمادى قال ثنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن الحسن بن محمد بن على قال : كان النبى ﷺ وعلى آله وسلم إذا جاءه مال لم يبيته ولم يقبله ، قال : فقال له رجل يا أبا محمد سماع من عمرو بن دينار ؛ قال : دعه لا تفسده ، قال : يا أبا محمد سماع من عمرو بن دينار ؛ قال : ويحك لا تفسده ابن جريح عن عمرو بن دينار قال : يا أبا محمد سماع من ابن جريح ؛ قال : ويحك لم تفسده ، الضحاك بن مخلد أبو عاصم عن ابن جريح ، قال : يا أبا محمد سماع عن أبى عاصم ؟ قال : ويحك لم تفسده ، حدثنى على بن المدينى عن الضحاك بن مخلد عن ابن جريح عن عمرو بن دينار ، قال ابن عيينة : تلومونى عن على بن المدينى ، لما أتعلم منه أكثر مما يتعلم منى[3] .

٣ – من كان لا يقع التدليس منه إلا نادراً قبلت عنعنته ونحوها وإلا فلا ، وهو ظاهر جواب ابن المدينى ، فإن يعقوب بن شيبة قال : سألته عن الرجل يدلس أيكون حجة فيما لم يقل حدثنا ؟ فقال : إذا كان الغالب عليه التدليس فلا حتى يقول حدثنا[4] .

ما يندرج تحت تدليس الإسناد من أنواع :

أ – تدليس التسوية[5]: أشار إلى هذا النوع من التدليس الخطيب فى كفايته فقال : وربما لم يسقط المدلس اسم شيخه الذى حدثه لكنه يسقط ممن بعده فى الإسناد رجلاً يكون ضعيفاً فى الرواية أو صغير السن ويحسن الحديث بذلك[6] .

---

(١) ألفية العراقى ص ١٣ .
(٢) تدريب الراوى ١ / ٢٢٩ ، فتح المغيث للسخاوى ١ / ٢١٥ ، شرح ألفية العراقى ص٨٠ – ٨١ ، النكت على ابن الصلاح ص ٢٤٨ – ٢٤٩ ، التمهيد ١ / ٣١ .
(٣) الكفاية ص ٣٥٩ – ٣٦٠ .
(٤) فتح المغيث للسخاوى ١ / ٢١٦ ، الكفاية ص ٣٦٢ ، ظفر الأمانى ٢ / ٣٨٩ .
(٥) بالتسوية سماه أبو الحسن بن القطان فمن بعده فقال سواه فلان . فتح المغيث للسخاوى ١ / ٢٢٧ .
(٦) الكفاية ص ٣٦٤ .

وتبعه النووى فى ذلك القسم الأول فى تقريبه ، وجماعة ليس فيهم ابن الصلاح ، منهم العلائى وتلميذه الناظم – الحافظ العراقى – لكن جعله قسماً ثالثاً للتدليس ، وحققه الحافظ ابن حجر أنه نوع من تدليس الإسناد [١] .

وصورته : أن يجىء المدلس إلى حديث سمعه من شيخ ثقة وقد سمعه ذلك الشيخ الثقة من شيخ ضعيف ، وذلك الشيخ يرويه عن شيخ ثقة ، فيعمد المدلس الذى سمع الحديث من الثقة الأول فيسقط منه شيخ شيخه الضعيف ويجعله من رواية شيخه الثقة عن الثقة الثانى بلفظ محتمل كالعنعنة ونحوها فيصير الإسناد كله ثقات ويصرح هو بالاتصال بينه وبين شيخه ؛ لأنه سمعه منه ، فلا يظهر حينئذ فى الإسناد ما يقتضى عدم قبوله إلا لأهل النقد والمعرفة بالعلل [٢] .

قال الحافظ ابن حجر : وهو تعريف غير جامع ، بل حق العبارة أن يقول : أن يجىء الراوى – ليشمل المدلس وغيره – إلى حديث قد سمعه من شيخ وسمعه ذلك الشيخ عن آخر عن آخر ، فيسقط الواسطة بصيغة محتملة ، فيصير الإسناد عالياً وهو فى الحقيقة نازل [٣] .

سئل يحيى بن معين عن الرجل يلقى الرجل الضعيف من بين ثقتين فيوصل الحديث ثقة عن ثقة ، ويقول أنقص من الحديث وأصل ثقة عن ثقة يحسن الحديث بذلك ؛ فقال : لا يفعل لعل الحديث عن كذاب ليس بشىء ، فإذا هو قد حسنه وثبته ولكن يحدث به كما روى [٤] .

مسمياته : سماه أبو الحسن بن القطان تسوية بدون لفظ التدليس ، فيقول سواه فلان ، وهذه تسوية ، والقدماء يسمونه تجويداً فيقولون : جوده فلان ، أى ذكر من فيه من الأجواد وحذف غيرهم [٥] .

الفرق بين تدليس التسوية والتسوية :

التحقيق أن يقال :

أ – متى قيل تدليس التسوية : فلابد أن يكون كل من الثقات الذين حذفت بينهم الوسائط فى ذلك الإسناد قد اجتمع الشخص منهم بشيخ شيخه فى ذلك الحديث .

ب – وإن قيل تسوية بدون لفظ التدليس لم يحتج إلى اجتماع أحد منهم بمن فوقه ، كما فعل مالك فإنه لم يقع فى التدليس أصلاً ووقع فى هذا [٦] .

---

(١) فتح المغيث للسخاوى ١ / ٢٢٦ ، تدريب الراوى ١ / ٢٢٤ ، والنكت ٢٤٤ ، ألفية الحديث مع شرحها للعراقى ص ٧٩ .

(٢) التقييد والإيضاح ص ٩٥ ، ألفية الحديث مع شرحها ص ٨٤ .

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح ص ٢٤٦ .

(٤) الكفاية ص ٣٦٥ .

(٥) تدريب الراوى ١ / ٢٢٦ .

(٦) المرجع السابق ١ / ٢٢٦ .

مثال تدليس التسوية : ما ذكره أبو محمد بن أبي حاتم فى كتاب العلل قال : سمعت أبي وذكر الحديث الذى رواه إسحاق بن راهويه عن بقية قال : حدثنى أبو وهب الأسدى عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً : لا تحمدوا إسلام المرء حتى تعلموا عقدة رأيه " ، فقال أبي : إن هذا الحديث له أمر قل من يفهمه ، روى هذا الحديث عبيد الله بن عمرو عن إسحاق بن أبي فروة عن نافع عن ابن عمر عن النبى ﷺ قال ، وعبيد الله بن عمر كنيته أبو وهب وهو أسدى فكناه بقية ونسبه إلى بنى أسد لئلا يفطن له ، حتى إذا ترك إسحاق بن أبي فروة من الوسط لا يهتدى له،قال: وكان بقية من أفعل الناس لهذا [1] .

مثال التسوية : قال الحافظ ابن حجر : ومثال ما لا يدخل فى التدليس ما ذكره ابن عبد البر وغيره أن مالكاً سمع عن ثور بن يزيد أحاديث عن عكرمة عن ابن عباس ﷺ ثم حدث بها عن ثور عن ابن عباس وحذف عكرمة ؛ لأنه كان لا يرى الاحتجاج بحديثه [2] قال : فهذا مالك قد سوى الإسناد بإبقاء من هو عنده ثقة وحذف من ليس عنده بثقة ، فالتسوية قد تكون بلا تدليس ، وقد تكون بالإرسال فهذا تحرير القول فيها [3] .

وقد وقع هذا لمالك فى مواضع أخرى فقد روى عن عبد ربه بن سعيد عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن عائشة وأم سلمة زوجى النبى ﷺ أنهما قالتا ، كان رسول الله ﷺ يصبح جنبا من جماع غير احتلام فى رمضان ثم يصوم [4] .

---

(١) علل الحديث ٢ / ١٥٤ ، التقييد والإيضاح ص ٩٥ ، تدريب الراوى ١ / ٢٢٥ .

(٢) ثبت خلاف هذا الزعم فى حق مالك عن عكرمة فقد ذكره فى كتاب الحج ، وصرح باسمه ، ومال إلى روايته عن ابن عباس ، وترك رواية عطاء فى تلك المسألة ، وعطاء أجل التابعين فى علم المناسك والثقة والأمانة ، وقد أخرج عن ثور بن زيد الديلى ، عن عكرمة مولى ابن عباس قال : لا أظنه إلا عن عبد الله بن عباس أنه قال : الذى يصيب أهله قبل أن يفيض يعتمر ويهدى ، قال : وذلك أحب ما سمعت ، أى من ذلك . الموطأ – كتاب : الحج – باب : من أصاب أهله قبل أن يفيض ١ / ٣٠٩ رقم ١٥٦ . وروايته عن عطاء برقم ١٥٥ يقول الشيخ عبد العزيز الغمارى : وليس بعد هذا بيان فى أن مالكاً رحمه الله تعالى لم يدلس فى السند السابق عكرمة لأجل كلام الناس فيه ، فلأجل هذا يجب على المشتغل بالحديث ألا يتسرع فى الحكم على الرجال بما يراه من غير أن يبحث فيه ويعرف أصله ، وهل له سند ودليل أو هو فلتة صدرت من غفلة رجل وقلده فيها غيره ، ولعل سبب هذا كثرة رواة الموطأ ، فقد كان مالك فى كل آن يزيد وينقص فيأخذ كل راو عنه وقت سماعه منه ما لم يأخذه الآخر ، فيذكر ما لا يذكره الآخر باختلاف أزمنة تحملهم . التأنيس ص ٩٢ – ٩٥ (بتصرف) . لكن يعكر على هذا فى حق مالك – رحمه الله تعالى – ما أشار إليه الحافظ ابن حجر فى غير عكرمة .

(٣) النكت من ٢٤٥ .

(٤) الموطأ – كتاب الصيام – باب : ما جاء فى صيام الذى يصبح جنباً فى رمضان ١ / ٢٤١ رقم ١٠ ، وصحيح مسلم – كتاب الصيام – باب : صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب ٢ / ٧٨٠ – ٧٨١ رقم ٧٨ فى الكتاب .

وإنما رواه عبد ربه عن عبد الله بن كعب الحميرى [1] عن أبي بكر بن عبد الرحمن كذا جزم به ابن عبد البر ، فلو كانت التسوية تدليساً لعد بمالك فى المدلسين ، وقد أنكروا على من عده فيهم ، قال ابن القطان ولقد ظن مالك على بعده عنه عمله ، وقال الدارقطنى : " أن مالكاً ممن عمل به وليس عيباً عندهم [2] .

الفرق بين تدليس التسوية والانقطاع : يفرق بينهما بأمرين :

أ – أن الساقط هنا فى تدليس التسوية لابد أن يكون ضعيفاً عند الراوى المدلس ، إذ لأجله قصد المدلس تسوية الإسناد بذكر الثقات وإسقاط الضعيف ، ولا يشترط ذلك فى الانقطاع .

ب – الساقط فى تدليس التسوية قد يكون أكثر من ضعيف فى موطن واحد ، لو ثبت عند المدلس ضعفهم وأراد تسوية الإسناد بذكر الثقات فقط ، والانقطاع يشترط فيه أن لا يكون الساقط أكثر من واحد فى الموضع الواحد .

حكم تدليس التسوية :

هذا النوع من التدليس هو شر أقسام التدليس وأفحشها وأشدها قدحاً فى الراوى وتجريحاً له ، وهو مذموم جداً لما فيه من مزيد الغش والتغطية ، يتضح هذا فيما يلى :

١ – أن الثقة الأول قد لا يكون معروفاً بالتدليس ، ويكون المدلس قد صرح بسماعه عن هذا الشيخ الثقة وهو كذلك ، فتزول تهمة تدليسه ، فيقف الواقف على هذا السند فلا يرى فيه موضع علة ؛ لأن المدلس صرح باتصاله والثقة الأول ليس مدلساً وقد رواه عن ثقة آخر فيحكم له بالصحة ، وهذا فيه ما فيه من الغرور الشديد .

٢ – وأيضاً فربما يلحق الثقة الذى هو دون الضعيف الضرر من ذلك بعد تبين الساقط بإلصاق ذلك به مع براءته ، فيلزم القدح فيمن هو برئ منه بفعل المدلس بعد الكشف عمن أسقطه من الإسناد ، فيتهم شيخه وهو بعيد عن مظنة التهمة .

قال ابن حزم : صح عن قوم إسقاط المجروح وضم القوى إلى القوى تدليساً على من يحدث ، وغروراً لمن يأخذ عنه ، فهذا مجروح وفسقه ظاهر ، وخبره مردود ؛ لأنه ساقط العدالة . وقال العراقى : وهذا قادح فيمن تعمد فعله .

قال البقاعى : سألت شيخنا – يريد به الحافظ ابن حجر – هل تدليس التسوية جرح ؛ قال : لاشك أنه جرح فإنه خيانة لمن ينقل إليهم وغرور ، فقلت : كيف يوصف به الثورى

---

(١) صحيح مسلم – كتاب الصيام – باب : صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب ٢ / ٧٨٠ رقم ٨٧ فى الكتاب .

(٢) النكت ص ٢٤٥ .

والأعمش مع جلالتهما ؛ فقال : أحسن ما يعتذر به فى هذا الباب أن مثلهما لا يفعل ذلك إلا فى حق من يكون ثقة عنده ضعيفاً عند غيره [1] .

ب - تدليس العطف :

وهو : أن يروى عن شيخين من شيوخه ما سمعاه من شيخ اشتركا فيه ، ويكون قد سمع ذلك من أحدهما دون الآخر ، فيصرح عن الأول بالسماع ويعطف الثانى عليه ، فيوهم أنه حدث عنه بالسماع - أيضاً - وإنما حدث بالسماع عن الأول ، ثم نوى القطع فقال : وفلان أى حدث فلان [2] .

مثاله : ما ذكره الحاكم فى علوم الحديث : وفيما حدثونا أن جماعة من أصحاب هشيم اجتمعوا يوماً على أن لا يأخذوا منه التدليس ، ففطن لذلك ، فكان يقول فى كل حديث يذكره ، حدثنا حصين ومغيرة عن إبراهيم ، فلما فرغ قال لهم : هل دلست لكم اليوم ؟ فقالوا : لا ، فقال : لم أسمع من مغيرة حرفاً مما ذكرته ، إنما قلت : حدثنى حصين ومغيرة غير مسموع لى [3] .

وسمى هذا النوع بتدليس العطف لما فيه من إيهام الراوى السماع من المعطوف وهو لم يسمع منه الحديث أصلاً .

ت - تدليس القطع :

هذا النوع أيضاً يتفرع من تدليس الإسناد وله صورتان :

إحداهما : أن يسقط الراوى أداة الرواية مقتصراً على اسم شيخه ، ويفعله أهل الحديث كثيراً .

مثالها : أن رجلاً قال لعبد الله بن عطاء الطائفى : " حدثنا بحديث من توضأ فأحسن الوضوء دخل من أى أبواب الجنة شاء " فقال : عقبة ، فقيل سمعته منه ؟ قال : لا ، حدثنى سعد عن إبراهيم فقيل لسعد ، فقال : حدثنى زياد بن مخراق ، فقيل : لزياد ، فقال : حدثنى رجل عن شهر بن حوشب يعنى عن عقبة [4] .

ثانيتهما : أن يسقط الراوى اسم شيخه الذى سمع الحديث منه مباشرة مقتصراً على ذكر أداة الرواية وهى عكس الصورة الأولى .

---

(١) التقييد والإيضاح ص ٩٦ ، تدريب الراوى ١ / ٢٢٤ - ٢٢٥ ، فتح المغيث للسخاوى ١ / ٢٢٧ ، ظفر الأمانى ٢ / ٣٧٧ ، توجيه النظر ٢ / ٥٦٩ ، الإحكام لابن حزم ١ / ١٤٢ ، توضيح الأفكار ١ / ٣٧٥ .

(٢) النكت ص ٢٤٤ .

(٣) معرفة علوم الحديث ص ١٠٥ .

(٤) فتح المغيث ١ / ٢١٢ - ٢١٣ ، الكفاية ٤٠٠ - ٤٠١ .

مثالها : قال ابن حجر : ما رويناه فى الكامل لأبى أحمد بن عدى وغيره عن عمر بن عبيد الطنافسى أنه كان يقول : حدثنا ، ثم يسكت ينوى القطع ، ثم يقول : هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ﷺ [(١)] . وسمى هذا النوع بتدليس القطع لما فى الصورة الأولى من قطع الراوى عن أداة الرواية ، أو قطع أداة الرواية عن الراوى كما فى الصورة الثانية .

ويسمى هذا النوع تدليس قطع أو تدليس حذف ؛ لأن فى كل منهما حذفاً للشيخ الذى سمع الحديث منه مباشرة أو حذفاً لأداة الرواية ، وكل من الراوى والأداة خاص بالإسناد ، لذا صح ما قدمناه من أن هذا النوع يرجع إلى تدليس الإسناد [(٢)] .

ث - تدليس السكوت :

وهو أن يأتى الراوى بلفظ يفيد السماع ، مثل : سمعت وحدثنا ، ثم يسكت ثم يقول : فلان مثلاً موهماً أنه سمع منه مع أنه لم يصح له سماع منه .

مثاله : ما ذكر محمد بن سعيد عن أبى حفص عمر بن على المقدمى أنه كان يدلس تدليساً شديداً يقول : سمعت وحدثنا ثم يسكت ثم يقول : هشام بن عروة عن الأعمش [(٣)] .

وسمى بتدليس السكوت لوجود السكوت فترة بين أداة الرواية وما بعدها ، وإلى هذه الأنواع الثلاثة من التدليس أشار الحافظ السيوطى ناظماً:

ومنه أن يسمى الشيخ فقط ... قطع به الأداة مطلقاً سقط

ومنه عطف وكذا أن يذكرا ... حدثنا وفصله الاسم طرا [(٤)]

ثانياً : تدليس الشيوخ :

وهو : أن يروى عن شيخ حديثاً سمعه منه فيسميه أو يكنيه أو ينسبه أو يصفه بما لا يعرف به كيلا يعرف [(٥)] .

وسمى هذا القسم بتدليس الشيوخ ؛ لأن التدليس وقع عن الراوى فى شيخه ، حيث سماه أو كناه أو وصفه بما لا يعرف به .

مثاله : عمل محمد بن المظفر الحافظ كان يروى عن أبى الحسن عمر بن الحسن الأشنانى فيقول : ثنا عبد الله بن الحسن الشيبانى وعن عبد الباقى بن قانع القاضى فيقول : ثنا عبد الله بن مرزوق [(٦)] .

---

(١) النكت ص ٢٤٤ .
(٢) بلوغ الآمال ٢ / ٩٨ .
(٣) تدريب الراوى ١ / ٢٢٧ .
(٤) منهج ذوى النظر ص ٧٢ .
(٥) المقدمة ص ٣٥ .
(٦) الكفاية ص ٣٦٩ .

إن التعريف السابق لتدليس الشيوخ الذى حده به العلامة ابن الصلاح عليه فى بعضه مآخذ من قبل الحافظ ابن حجر إذ يقول : ليس قوله " بما لا يعرف به " قيداً فيه ، بل إذا ذكره بما يعرف به إلا أنه لم يشتهر به كان ذلك تدليساً .

مثاله : قول الخطيب : أخبرنا على بن أبي على البصرى ، ومراده بذلك على بن أبي على المحسن بن على التنوخى ، وأصله من البصرة ، فقد ذكره بما يعرف به ، ولكنه لم يشتهر بذلك ، وإنما اشتهر بكنيته ، وأشتهر أبوه باسمه واشتهرا بنسبتهما إلى القبيلة لا إلى البلد [1] وأدخل العلامة البلقينى فى التعريف ما إذا لم يسقط شيخه وإنما أسقط غيره ضعيفاً أو صغيراً أو تحسينا للحديث [2] .

المفسدة فى تدليس الشيوخ :

هناك بعض المفاسد التى قد تترتب على تدليس الشيوخ ، وتظهر فى النقاط التالية :

أ – توعير معرفة الطريق الذى أتى منه المروى على السماع :

مثاله : ما حدث به أبو بكر بن مجاهد عن أبي بكر بن أبي دواد السجستانى فقال ثنا عبد الله بن أبي عبد الله ، وحدث أيضاً عن محمد بن الحسن بن زياد النقاشى فقال ثنا محمد بن سند [3] .

ب – كما أن فى هذا النوع من التدليس تضييع للمروى عنه وذلك لأنه يوقع الناظر فى السند فى حيرة ربما دعته إلى ترك الحديث من أصله بالمرة ؛ لاعتقاده جهالة ذلك الراوى المسمى بما لا يعرف به ، وتضييع المروى أيضاً ؛ لأنه قد لا يفطن له فيحكم عليه بالجهالة [4] .

ت – ذكر الحافظ ابن حجر – رحمه الله تعالى – أن من مفسدة هذا القسم من التدليس : أن يوافق من يدلس به شهرة راو ضعيف يمكن ذلك الراوى الأخذ عنه فيصير الحديث من أجل ذلك ضعيفاً وهو فى نفس الأمر صحيح ، وعكس هذا فى حق من يدلس الضعيف ليخفى أمره فينتقل عن رتبة من يرد خبره مطلقاً إلى رتبة من يتوقف فيه ، فإن صادف شهرة راوى ثقة يمكن ذلك الراوى الأخذ عنه فمفسدته أشد .

مثاله : ما وقع لعطية العوفى فى تكنيته محمد بن السائب الكلبى أبا سعيد ، فكان إذا حدث عنه يقول : حدثنى أبو سعيد فيوهم أنه أبو سعيد الخدرى الصحابى ﷺ ؛ لأن عطية كان لقيه وروى عنه [5] .

---

(١) النكت ص ٢٤٣ .

(٢) محاسن الاصطلاح ص ١٦٧ .

(٣) الكفاية ص ٣٦٩ .

(٤) تدريب الراوى ١ / ٢٣٠ ، التأنيس بشرح منظومة الذهبى فى أهل التدليس ص ٨ .

(٥) النكت من ٢٥١ .

الدوافع على التدليس فى الشيوخ :

تختلف الأسباب الدافعة لهذا النوع والحاملة عليه ، ويترتب على هذا الاختلاف الحكم على الحديث بالنظر إلى هذه الدوافع ، وإليك بيان لبعضها :

١ – كون شيخه معروفاً بالضعف عند المحدثين وهو لا يريد أن يظهر روايته عن الضعفاء فيعميه على الناس كيلا يفطن له ، كما قيل فى محمد بن السائب الكلبى المشهور بالضعف : أنه حماد، وكما غيروا اسم محمد بن سعيد المصلوب الموسوم بالزندقة إلى عدة أسماء كما سبق .

وهذا شر الدوافع لهذا النوع من التدليس ، لكن إن كانت هناك مصلحة فلا بأس به ، وذلك إذا كان يعتقد أن ضعف من دلسه ضعف يسير يحتمل ، وعرفه بالصدق والأمانة ، واعتقد وجوب العمل بخبره لما له من التوابع والشواهد ، وخاف من إظهار الرواية عنه وقوع فتنة من غال مقبول عند الناس ، ينهى عن حديث هذا المدلس ، ويترتب عليه سقوط جملة من السنن النبوية ، فله أن يفعل مثل هذا ، ولا حرج عليه ، لأنه إنما قصد بتدليسه نصح المسلمين فى الحقيقة وإيثار المصلحة على المفسدة ، وقد دلس عن الضعفاء إمام أهل الرواية والدراية ومن لا يتهم فى نصحه للأمة سفيان بن سعيد الثورى ، فمن مثل سفيان فى منقبة واحدة من مناقبه أو من أو يبلغ الرواية إلى أدنى مرتبة من مراتبه [١]؟

مثاله : ما روى عن محمد بن رافع قال : قلت لأبى عامر كان الثورى يدلس قال : لا ، قلت : أليس إذا دخل كورة يعلم أن أهلها لا يكتبون حديث رجل قال : حدثنى رجل وإذا عرف الرجل بالاسم كناه وإذا عرف بالكنية سماه قال : هذا تزيين ليس بتدليس [٢].

٢ – كون شيخه غير ثقة عند المحدثين فيعميه عليهم كيلا يفطن له فيقبلون خبره . مثاله : قول ابن معين : كان مروان بن معاوية يغير الأسماء يعنى على الناس يحدثنا عن الحكم بن أبى خالد ، وإنما هو الحكم بن ظهير [٣]. وإنما فعل معاوية هذا لكون الحكم بن ظهير ضعيف حداً ، بل متروك عند أكثر المحدثين [٤].

٣ – كون شيخه ممن اختلف المحدثون فى قبول روايته فيعميه عليهم كيلا يفطن له فتقبل روايته بلا خلاف .

---

(١) توضيح الأفكار ١ / ٣٦٨ – ٣٦٩ .

(٢) تدريب الراوى ١ / ٢٣١ .

(٣) الكفاية ص ٣٦٦ .

(٤) تهذيب التهذيب ٢ / ٤٢٧ – ٤٢٨ .

مثاله : ما فعله بكار بن بشر الفزارى فقد حدث عن على بن غراب فقال ثنا على بن عبد العزيز ، وحدث عنه مروان بن معاوية فقال : ثنا على بن أبي الوليد [1] وإنما فعلا هذا ؛ لأن على بن غراب قد اختلفت أقوال أئمة الجرح والتعديل فى حقه بين القبول والرد [2].

٤ – كون شيخه متأخر الوفاة حتى شاركه من دونه فى الأخذ عنه فيستحى من إظهار مشاركتهم له عنه فيعميه على الناس .

مثاله : عمل الحارث بن أبي أسامة فى روايته عن أبي بكر بن عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان أبي الدنيا الحافظ الشهير ، فلكون الحارث أكبر منه قال فيه مرة ، عبد الله بن عبيد ، ومرة عبد الله بن سفيان ، ومرة أبو بكر بن سفيان ومرة أبو بكر الأموى [3].

٥ – صغر سن الشيخ فيستحى من إظهار أخذه عنه وتحمله الحديث منه ، فيعميه على الناس كيلا يفطن له ، مع أنه ثقة يحمل الناس الحديث عنه .

٦ – إذا كان الشيخ ممن كثر الأخذ عنه ، فيكره هو أن يتكرر الأخذ عنه على صورة واحدة ، فيعميه على الناس كيلا يفطن له ليوهمهم كثرة شيوخه وتنوعهم ، وقد كان الخطيب البغدادى لهجاً بهذا فى تصانيفه ، حيث قال مرة : أخبرنا الحسن بن محمد الخلال ، ومرة أخبرنا الحسن بن أبي طالب ومرة ، أنا أبو محمد الخلال والجميع واحد [4].

وهذا الدافع إن وقع من الخطيب ومن على شاكلته فليس مراده إيهام كثرة الشيوخ فقد كان رحمه الله من أكثر أهل العلم شيوخاً ، وإنما مراده التفنن فى الرواية فحسب ، وهذا لا قدح فيه ، يقول الحافظ السخاوى : ولكن لا يلزم من كون الناظر قد يتوهم الإكثار أن يكون مقصوداً لفاعله ، بل الظن بالأئمة خصوصاً من اشتهر إكثاره مع ورعه خلافه ، لما يتضمن من التشبع والتزين الذى يراعى تجنبه أرباب الصلاح والقلوب [5]، بل لعل فى هذا العمل فائدة يريد أن يصل إليها القائم بذلك .

وفى توضيح الأفكار : وهذا مقصد يلوح على صاحبه بمحبته الثناء وثوب الإخلاص ، إذ إيهام كثرة الشيوخ دال على محبته لمدحه بكثرة ملاقاة من أخذ عنه وهمته ورغبته ، مع أن له محملاً صالحاً إذا تؤمل وهو ، أن يكون كثير الشيوخ أجل قدراً مع من لا يميز وهم الأكثرون ،

---

(١) الكفاية ص ٣٦٩ .
(٢) تهذيب التهذيب ٧ / ٣٧١ – ٣٧٣ .
(٣) الكفاية ص ٣٦٩ ، فتح المغيث ١ / ٢٢٣ .
(٤) فتح المغيث ١ / ٢٢٣ ، الكفاية ص ٢٦٧ ، ٢٧٠ .
(٥) فتح المغيث ١ / ٢٢٤ .

فيكون داعياً لهم إلى الأخذ عن الراوى ، وذلك يشتمل على قربة عظيمة ، وهى إشاعة الأخبار النبوية [١] .

٧ – أن يخشى الراوى تصديق الناس للشيخ فيما يتهمه به إن صرح باسمه ، فيلجأ إلى إهماله أو نسبته بما لا يعرف به ، وإنما روى عنه لأنه عنده ثقة ، وقد عذره فيما تأوله [٢] .

مثاله : صنيع البخارى فى الذهلى ، فإنه تارة يسميه فقط فيقول : ثنا محمد ، وتارة ينسبه إلى جده فيقول : حدثنا محمد بن عبد الله ، وتارة ينسبه إلى والد جده فيقول : حدثنا محمد بن خالد ، وكل ذلك صحيح إلا أن شهرته إنما هى : محمد بن يحي الذهلى [٣] .

وقد قيل فى هذا إنه لما كان بينهما ما عرف فى محله [٤] . بحيث منع الذهلى أصحابه من الحضور عند البخارى ، ولم يكن ذلك بمانع للبخارى من التخريج عنه لوفور ديانته وأمانته وكونه عذره فى نفسه بالتأويل ، غير أنه خشى من التصريح به أن يكون كأنه بتعديله له صدقه على نفسه فأخفى اسمه ، والله أعلم بمراده [٥] .

٨– امتحان الأذهان فى استخراج التدليسات : وإلقاء ذلك إلى من يراد اختبار حفظه ومعرفته بالرجال [٦] .

مثاله : ما نقله السخاوى عن الحافظ الذهبى فى فوائد رحلته أنه لما اجتمع بابن دقيق العبد سأله التقى : من أبو محمد الهلالى ؟ فقال : سفيان بن عيينة ، فأعجبه استحضاره ، وألطف منه قوله : من أبو العباس الذهبى ؟ فقال : أبو طاهر المخلص [٧] .

---

(١) توضيح الأفكار ١ / ٣٦٩ .

(٢) التدليس فى الحديث ص ٨٩ .

(٣) النكت ص ٢٤٣ ، فتح المغيث ١ / ٢٢٤ .

(٤) هى مسألة اللفظ فقد سئل البخارى رحمه الله تعالى : ما تقول فى اللفظ بالقرآن مخلوق هو أو غير مخلوق ؟ فقال: القرآن كلام الله غير مخلوق ، وأفعال العباد مخلوقة ، والامتحان بدعة، فشغل الرجل وقال : قد قال لفظى بالقرآن مخلوق فأخذها بعد محمد بن يحيى الذهلى عليه قائلاً : القرآن كلام الله غير مخلوق ، ومن زعم لفظى بالقرآن مخلوق فهو مبتدع ولا يجالس ولا يكلم ، ومن ذهب بعد هذا إلى محمد بن إسماعيل فاتهموه فإنه لا يحضر مجلسه إلا من كان علىَ مذهبه ، فانقطع الناس عن البخارى إلا مسلم بن الحجاج وأحمد بن سلمة ، وقد فعله الذهلى حسداً على البخارى لما أتى من سعة فى العلم والتفاف التلاميذ حوله ، هذا والبخارى برىء كل البراءة عن التهمة فى القول بخلق القرآن وأما قوله : أفعال العباد مخلوقة فمراده : حركاتهم وأصواتهم وأكسابهم وكتابتهم ، فأما القرآن المبين المثبت فى المصاحف الموعى فى القلوب فهو كلام الله غير مخلوق . هدى السارى ص ٥١٥ .

(٥) فتح المغيث ١ / ٢٢٥ .

(٦) محاسن الاصطلاح ص ١٧١ ، التدليس فى الحديث ص ٩٠ ، النكت ص ٢٥١

(٧) فتح المغيث ١ / ٢٢٤ .

وهذا الغرض لا شئ فيه من القدح ، بل فيه مصلحة كما قال ابن دقيق العيد وهى امتحان الأذهان فى استخراج ذلك [١] .

٩- أن يجل بعض الأئمة عن الراوية عن الضعفاء ، فيدلسهم على شيخه ، وهذا مع ما يبدوا من إعلاء قدر الشيخ قد يقدح فى الشيخ من جهة أخرى .

مثاله : قول الهيثم بن خارجة للوليد بن مسلم قد أفسدت حديث الأوزاعى قال : كيف ؟ قلت : تروى عن الأوزاعى عن نافع وعن الأوزاعى عن الزهرى وعن الأوزاعى عن يحيى بن سعيد وغيرك يدخل بين الأوزاعى وبين نافع عبد الله بن عامر الأسلمى [٢] وبينه وبين الزهرى إبراهيم بن مرة [٣] وقرة [٤] ، قال : أُنبِّل الأوزاعى أن يروى عن مثل هؤلاء ، قلت : فإذا روى عن هؤلاء وهم ضعفاء أحاديث مناكير فأسقطهم أنت وصيرها من رواية الأوزاعى عن الثقاب ضُعِّف الأوزاعى فلم يلتفت إلى قولى [٥] .

ما يلتحق بالتدليس :

يلتحق بقسم تدليس الشيوخ ما يأتى :

أ - تدليس البلاد : كما إذا قال البصرى : حدثنى فلان بالأندلس ، وأراد موضعاً بالقرافة ، أو قال : " بزقاق حلب " وأراد موضعاً بالقاهرة ، أو قال البغدادى : " حدثنى فلان بما وراء النهر" ، وأراد نهر دجلة أو قال " بالرقة " وأراد بستاناً على شاطىء دجلة أو قال الدمشقى " حدثنى بالكرك " وأراد كرك نوح وهو بالقرب من دمشق .

ولذلك أمثلة كثيرة ، وحكمه الكراهة ؛ لأنه يدخل فى باب التشبع وإيهام الرحلة فى طلب الحديث ، إلا إن كان هناك قرينة تدل على عدم إرادة التكثير فلا كراهة [٦] .

---

(١) النكت ص ٢٥١ .

(٢) قال أحمد وأبو زرعة وأبو عاصم والنسائى ضعيف ، وقال ابن معين ، ليس بشيء ضعيف وقال البخارى : يتكلمون فى حفظه ، وقال أبو حاتم متروك ، وكذا ضعفه أبو داود والدارقطنى . تهذيب التهذيب ٥/ ٢٧٥ .

(٣) الشامى قال النسائى : ليس به بأس وأخرج له فى السنن الكبرى ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، وقد ضعفه الهيثم ابن خارجة وأقره الوليد بن مسلم على ذلك . تهذيب التهذيب ١ / ١٦٣ - ١٦٤ .

(٤) هو : قرة بن عبد الرحمن بن حيوئيل المعافرى ، كان الأوزعى يقول : ما أحد أعلم بالزهرى من قرة بن عبد الرحمن ، وقال أحمد : منكر الحديث جداً ، وعن ابن معين : ضعيف الحديث ، وقال أبو حاتم والنسائى : ليس بقوى ، وقال أبو زرعة الأحاديث التى يرويها مناكير ، وقال ابن عدى : أرجو لا بأس به ، وروى له مسلم مقرونا بغيره . تهذيب التهذيب ٨ / ٣٧٣ .

(٥) التقييد والإيضاح ص ٩٦ .

(٦) النكت ص ٢٦٢ .

قال السيوطى وليس ذلك بجرح قطعاً ؛ لأن ذلك من المعاريض لا من الكذب ، قاله الآمدى فى الأحكام وابن دقيق العيد فى الاقتراح [1].

ب – ومما يلحق بتدليس الشيوخ عكس هذا وهو إعطاء شخص اسم آخر مشهور تشبيهاً ، ذكره ابن السبكى فى جمع الجوامع قال : كقولنا أخبرنا أبو عبد الله الحافظ يعنى الذهبى تشبيهاً البيهقى حيث يقول ذلك يعنى به الحاكم . وهو ما عناه السيوطى بنظمه :

ومنه إعطاء شيوخ فيها ... اسم مسمى آخر تشبيهاً [2]

حكم تدليس الشيوخ :

يختلف الحكم فى هذا القسم باختلاف الدافع عليه كما يأتى :

أ – حرام : وذلك إذا كان الشيخ الذى روى عنه ضعيفاً أو غير ثقة أو مختلفاً فى روايته أو نحوه ، فهذا شر دوافع تدليس الشيوخ لتضمنه الخيانة والغش والغرور [3].

قال العراقى : جزم أبو نصر ابن الصباغ فى كتاب العدة أن من فعل ذلك لكون من روى عنه غير ثقة عند الناس ، وإنما أراد أن يغير اسمه ليقبلوا خبره ، يجب أن لا يقبل خبره ، وإن كان هو يعتقد فيه الثقة فقد غلط فى ذلك ؛ لجواز أن يعرف غيره من جرحه مالا يعرفه هو [4]، وقال الحافظ ابن حجر : هو خيانة ممن تعمده [5].

ب – مكروه : وذلك إذا ما كان الشيخ المروى عنه أصغر سناً أو متأخر الوفاة أو ممن أكثر أخذ الحديث عنهم ؛ ليكثر شيوخه أو تفنناً فى العبارة أو ليلفت النظر إليه ويمتحن الذهن ، فإن كل هذه الدوافع تبرأ بصاحبها من تعمد الغش والخداع ، وقد جرت عادة المحدثين التساهل فى أمرها ، وعدم تجريح صاحبها بها ، وقبول أحاديثه التي دلس عن شيوخه فيها ؛ لأنها من الأسباب الشخصية التي ليس لا تأثير على صحة الحديث وقبوله ، قال ابن الصلاح : وتسمح بذلك جماعة من الرواة المصنفين منهم الخطيب أبو بكر فقد كان لهجاً به فى تصانيفه ، على أن البعض تشدد فقال بعدم التساهل فى أمرها وإن توقفتا فى تجريح أصحابها ؛ لأن ذلك قد يتسبب فى ضياع المروى عنه حين لا يفطن له فيبقى عند المحدثين من المجهولين [6]، وإلى هذا الحكم أشار الحافظ السيوطى:

.... فإن يكن لكونه يضعف

---

(١) تدريب الراوى ١ / ٢٣١ .

(٢) تدريب الراوى ١ / ٢٣١ ، منهج ذى النظر ص ٧٤ .

(٣) فتح المغيث ١ / ٢٢٢ .

(٤) التقييد والإيضاح ص ١٠٠ ، التأنيس ص ٩ .

(٥) تعريف أهل التقديس ص ٧١ .

(٦) بلوغ الآمال ٢ / ٩٤ ، مقدمة ابن الصلاح ص ٣٥ ، منهج ذوى النظر ص ٧٤ .

فقيل جرح أو للاستصغار فأمره أخف كاستكثار[1]

يقول ابن الصلاح : وأما القسم الثانى – تدليس الشيوخ – فأمره أخف وفيه تضييع للمروى عنه وتوعير لطريق معرفته على من يطلب الوقوف على حاله وأهليته[2].

وإنما كان هذا القسم أخف من تدليس الإسناد ؛ لأنه قد زال الغرر ، فإن شيخه الذى دلس اسمه لا يخلو إما أن يعرف فيزول الغرر ، أولا يعرف فيكون فى الإسناد مجهول[3].

أقسام التدليس عند الحاكم :

قال أبو عبد الله الحاكم – رحمة الله تعالى – : التدليس عندنا على ستة أجناس :

الأول : من المدلسين من دلس عن الثقات الذين هم فى الثقة مثل المحدث أو فوقه أو دونه إلا أنهم لم يخرجوا من عداد الذين تقبل أخبارهم ، فمنهم من التابعين أبو سفيان طلحة بن نافع وقتادة بن دعامة وغيرهما .

مثاله : رواية على بن المدينى قال سمعت عبد الرحمن بن مهدى يقول : كان شعبة يرَى أحاديث أبى سفيان عن جابر إنما هو كتاب سليمان اليشكرى قال : قلت لعبد الرحمن : سمعته من شعبة ؟ قال : أو بلغنى عنه .

الجنس الثانى : قوم يدلسون الحديث فيقولون (قال فلان) فإذا وقع إليهم من ينقر عن سماعاتهم ويلح ويراجعهم ذكروا فيه سماعاتهم .

مثاله : رواية على بن عبد الله المدينى قال ، قال أبى ثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معتمر بن سليمان التميمى قال : جئت إلى رباح بن زيد فأملى علىّ كتاب ابن طاووس ، فلما فرغت قلت : سمعته من معتمر ؟ قال : لا ولكن أخرج إلىّ معتمر كتاباً فدفعه إلى .

الجنس الثالث : قوم دلسوا على أقوام مجهولين لا يدرى من هم ومن أين هم .

مثاله : رواية على بن عبد الله قال: حدثنا حسين الأشقر قال ثنا شعيب بن عبد الله النهمى عن أبى عبد الله عن نوف قال : بت عند علىّ فذكر كلاماً قال ابن المدينى فحدثنى حسين فقلت لحسين ممن سمعته ؟ فقال حدثنيه شعيب عن أبى عبد الله عن نوف، فقلت لشعيب : من حدثك بهذا ؟ قال : أبو عبد الله الجصاص ، قلت : عن من ؟ قال : عن حماد القصار ، فلقيت حماداً فقلت من حدثك بهذا ؟ قال بلغنى عن فرقد السبخى عن نوف، فإذا هو قد دلس عن ثلاثة ، والحديث بعد منقطع وأبو عبد الله الجصاص مجهول وحماد القصار لا يدرى من هو وبلغه عن فرقد وفرقد لم يدرك نوفاً ولا رآه .

---

(١) منهج ذوى النظر ص ٧٤ .

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص ٣٥ – ٣٦ .

(٣) توضيح الأفكار ١ / ٣٦٨ .

الرابع : قوم دلسوا أحاديث رووها عن المجروحين فغيروا أساميهم وكناهم كى لا يعرفوا .

مثاله : ما روى عن أبي زرعة قلت لابن نمير شيخ يحدث عنه الحمانى يقال له : على بن سويد ، فقال لم تفطن من هذا ؟ قلت : لا قال : هذا معلى بن هلال [1] جعل الحمانى معلى علياً ونسبه إلى جده وهو معلى بن هلال بن سويد [2] .

الخامس : قوم دلسوا عن قوم سمعوا منهم الكثير وربما فاتهم الشيء عنهم فيدلسونه .

مثاله : رواية يحيى بن سعيد حدثنا صالح بن أبي الأخضر قال حدثنى منه ما قرأت على الزهرى ومنه ما سمعت ومنه ما وجدت فى كتاب ولست أفصل ذا من ذا .

قال يحيى : وكان قدم علينا فكان يقول : حدثنا الزهرى حدثنا الزهرى .

ومن هذه الطبقة جماعة من المحدثين المتقدمين والمتأخرين مخرج حديثهم فى الصحيح إلا أن المتبحر فى هذا العلم يميز بين ما سمعوه وما دلسوه .

السادس : قوم رووا عن شيوخ لم يروهم قط ولم يسمعوا عنهم ، إنما قالوا : قال فلان فحمل ذلك عنهم على السماع وليس عندهم عنهم سماع عالٍ ولا نازل .

مثاله : رواية أبي الوليد الطيالسى قال حدثنى صاحب لى من أهل الرى يقال له أشرس قال : قدم علينا محمد بن إسحاق فكان يحدثنا عن إسحاق بن راشد فقدم علينا إسحاق بن راشد فجعل يقول : ثنا الزهرى ، وثنا الزهرى " قال فقلت له : أين لقيت ابن شهاب ؟ قال : لم ألقه ، مررت ببيت المقدس فوجدت كتاباً له ثمّ .

قال أبو عبد الله : قد ذكرت فى هذه الأجناس الستة أنواع التدليس ليتأمله طالب هذا العلم فيقيس بالأقل على الأكثر [3] .

قال العلامة البلقيني : الأقسام الستة التى ذكر (الحاكم) داخلة تحت القسمين السابقين فالقسم الأول والثانى والثالث والخامس والسادس داخلة تحت القسم الأول — يعنى تدليس الإسناد والرابع عين القسم الثانى [4] .

---

(١) ابن سويد الحضرمى ويقال الجعفى ، قال الإمام أحمد متروك الحديث ، حديثه موضوع كذاب وعن ابن معين ، من المعروفين بالكذب ووضع الحديث ، وقال البخارى ، تركوه ، وعن أبي داود : غير ثقة ولا مأمون ، وقال الدارقطنى ، كان يضع الحديث ، وقال ابن حبان : كان يروى الموضوعات عن قوم أثبات لا تحل الرواية عنه بحال. تهذيب التهذيب ١٠ / ٢٤١ — ٢٤٢ .

(٢) الكفاية ص ٣٦٧ .

(٣) معرفة علوم الحديث ص ١٠٣ — ١١١ .

(٤) محاسن الاصطلاح ص ١٦٨ .

طبقات المدلسين أو مراتبهم :

من وسم بالتدليس من الرواة وبخاصة من وجد منهم فى الصحيحين أو فى الكتب التى أعلنت جمع الصحيح من الحديث ليسوا على حال واحد حيث إنه يتوقف فى كل ما قال فيه واحد منهم (عن) ولم يصرح بالسماع بل هم على طبقات :

أولها : من لم يوصف بذلك إلا نادراً جداً بحيث أنه لا ينبغى أن يعد فيهم كيحيى بن سعيد الأنصارى وهشام بن عروة وموسى بن عقبة وعمرو بن دينار وأبو نعيم الفضل بن دكين .

ثانيها : من احتمل الأئمة تدليسه وخرجوا له فى الصحيح وإن لم يصرح بالسماع ؛ وذلك لإمامته أو لقلة تدليسه فى جنب ما روى ، أو لأنه لا يدلس إلا عن ثقة ، وذلك كالزهرى وسليمان الأعمش وإبراهيم النخعى وإسماعيل بن أبى خالد وسعيد بن أبى عروبة وسفيان بن سعيد الثورى .

ثالثها : من توقف فيهم جماعة فلم يحتجوا بهم ، إلا بما صرحوا فيه بالسماع وقبلهم آخرون مطلقاً كالطبقة التى قبلها لأحد الأسباب المتقدمة كقتادة وأبى إسحاق السبيعى وطلحة بن نافع وعبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج .

رابعها : من اتفقوا على أنه لا يحتج بشىء عن حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع لغلبة تدليسهم وكثرته عن الضعفاء والمجهولين ، كابن إسحاق وبقية وحجاج بن أرطأة وجابر الجعفى والوليد بن مسلم وعمر بن على المقدمى ويعقوب بن عطاء بن رباح .

خامسها : من قد ضعف بأمر آخر غير التدليس فرد حديثهم به إذ لا وجه له ، إذ لو صرح بالتحديث لم يكن محتجاً به كأبى جناب الكلبى ، وأبى سعد البقال وبشير بن زاذان ، والحسن بن عمارة وصالح بن أبى الأخضر [1] .

طرق معرفة التدليس :

هناك طرق متعددة يمكن من خلالها معرفة هذا النوع من علوم الحديث وإليك بعض هذه الطرق :

أ – يعرف التدليس بإخبار المدلس عن نفسه بذلك ، كما وقع لهشيم بن بشير ، وقد تقدم هذا فى تدليس العطف .

ب – أن يسأل عن سماعه من ذلك الشيخ ويراجع فيه حتى يخبر باسم من سمعه منه ، وقد تقدم مثاله فى الجنس الثانى للتدليس عند الحكم .

ت – أن ينص على ذلك أحد النقاد من أئمة الجرح والتعديل .

---

(١) جامع التحصيل ص ١١٣ – ١١٤ ، تعريف أهل التقديس ص ٨٨ ، ١٧٦ .

مثاله : ما رواه الخطيب البغدادى عن عبد الله بن المبارك قال : قلت لشريك بن عبد الله النخعى تعرف أبا سعد البقال ؟ قال : أى والله أعرفه عالى الإسناد ، أنا حدثته عن عبد الكريم الجزرى عن زياد بن أبي مريم عن عبد الله ابن معقل عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : "الندم توبة " ، فتركنى وترك عبد الكريم وترك زياد بن أبي مريم ، وحدث عن عبد الله بن معقل عن عبد الله بن مسعود ﷺ عن النبى ﷺ [1] .

ث – يعرف التدليس أيضاً بالتأريخ : وذلك بمراجعة كتب التراجم والمراسيل والعلل وغيرها لمعرفة سماعات الرواة وأحوالهم ، فإذا وجدنا فيها – مثلاً – أن فلاناً لم يسمع من فلان إلا حديث كذا ، أو أربعة أحاديث أو عشرة ونحوها ، ثم وجدناه قد روى عنه أكثر مما ذكر ، علمنا أن ذلك مما دلسه عليه .

ج – جمع طرق الحديث : فإذا وجدنا فى إحدى الطرق زيادة راو على غيرها ، فإن صرح بالسماع فى موضع الزيادة كانت الناقصة معلة بالزائدة ، فإذا كان الراوى مدلساً عرف أن ذلك مما دلسه .

قال أبو الحسن بن القطان : فإذا روى المدلس حديثاً بصيغة محتملة ، ثم رواه بواسطة تبين انقطاع الأول عند الجميع .

وقال الحافظ ابن حجر معقباً عليه : وهذا بخلاف غير المدلس فإن غير المدلس يحمل غالب ما يقع منه من ذلك على أنه سمعه من الشيخ الأعلى وثبته فيه الواسطة [2] .

ح – ما يعرف – لظهوره – من تدليس الشيوخ : فإذا ذكر من اشتهر باسمه أو بكنيته بغير ما اشتهر به عند الناس ، كان تدليساً لا يحتاج إلى دليل ، وأمثلته واضحة فيما تقدم من تدليس الشيوخ [3] .

بم يثبت التدليس ؟

اختلف العلماء فى هذا الأمر إلى ما يأتى :

١ – ذهب الشافعى رحمه الله تعالى إلى أن أصل التدليس يثبت بمرة واحدة ، ولفظه فى هذا : ومن عرفناه دلس مرة فقد أبان لنا عورته ، وليست تلك العورة بالكذب فنرد بها حديثه ولا النصيحة فى الصدق ، فنقبل منه ما قبلناه من أهل النصيحة فى الصدق ، فقلنا : لا نقبل من مدلس حديثاً حتى يقول فيه (حدثنى) أو (سمعت) [4] .

---

(١) الكفاية ص ٣٦٠ .

(٢) النكت ص ٢٤٩ .

(٣) التدليس فى الحديث ذكر صاحبه هذه الطرق ص ٩٩ – ١٠١ .

(٤) الرسالة ص ٣٧٩ – ٣٨٠ .

وعلى هذا القول سار الخطيب البغدادى إذ يقول : فإن قيل لم إذا عرف تدليسه فى بعض حديثه وجب حمل جميع حديثه على ذلك ، مع جواز أن لا يكون كذلك ، قلنا ، لأن تدليسه الذى بان لنا صير ذلك هو الظاهر من حاله ، كما أن من عرف بالكذب فى حديث واحد صار الكذب هو الظاهر من حاله ، وسقط العمل بجميع أحاديثه مع جواز كونه صادقاً فى بعضها ، فكذلك حال من عرف بالتدليس ولو بحديث واحد ، فإن وافقه ثقة على روايته وجب العمل به ، لأجل رواية الثقة له خاصة دون غيره [(١)] ، وهو مذهب الحافظ النووى يتضح هذا فى قوله : فما رواه بلفظ محتمل لم يبين فيه السماع فمرسل ، وما بينه فيه كسمعت وحدثنا وأخبرنا وشبهها فمقبول محتج به وفى الصحيحين وغيرهما من هذا الضرب كثير كقتادة والسفيانين وغيرهم وهذا الحكم جار فيمن دلس مرة واحدة [(٢)] . وبه أعلنت ألفاظ الحافظ السخاوى [(٣)] .

٢ – وذهب آخرون إلى اشتراط التكرار فى وقوع التدليس منه ، وإلا لا يكون مدلساً بمرة واحدة ، وهذا الذى اعتبره من جرح بالتدليس فقالوا : من عرف به صار مجروحاً مردود الرواية وإن بين السماع ، والصواب فى هذا ، أن من عرف بالتدليس وكان ثقة لا يقبل حديثه حتى يقول (حدثنا) فالظاهر أن من لم يغلب عليه التدليس ولا شهر به لا يدخل فى المدلسين [(٤)] .

قال الإمام مسلم فى مقدمة صحيحه : وإنما كان تفقد من تفقد منهم سماع رواه الحديث ممن روى عنهم – إذا كان الراوى ممن عرف بالتدليس فى الحديث وشهر به ، فحينئذ يبحثون عن سماعه فى روايته ، ويتفقدون ذلك منه كى تزاح عنهم علة التدليس [(٥)] .

قال ابن رجب فى شرح علل الترمذى ، وهذا يحتمل أن يريد به كثرة التدليس فى حديثه ويحتمل أن يريد ثبوت ذلك عنه وصحته فيكون كقول الشافعى ﷺ [(٦)] .

ذم العلماء للتدليس :

أطال أهل العلم فى ذم التدليس والقدح فى شأنه واعتبروه ضرباً من الغش والخداع والتمويه ، قالوا : وهو داخل فى قول النبى ﷺ : " من غشنا فليس منا " [(٧)] فالمدلس يوهم السامعين بأن حديثه متصل وفيه انقطاع .

---

(١) الكفاية ص ٣٦٣ – ٣٦٤ .

(٢) التقريب مع شرحه ، تدريب الراوى ١ / ٢٢٩ – ٢٣٠ .

(٣) فتح المغيث ١ / ٢٢٦ .

(٤) التأنيس ص ١١١ – ١١٢ .

(٥) صحيح مسلم – المقدمة ص ١٦٥ .

(٦) التأنيس ص ١١٢ .

(٧) الحديث أخرجه مسلم فى صحيحه – كتاب الإيمان – باب : قوله ﷺ : " من غشنا فليس منا "١ / ٩٩ رقم ١٦٤ فى الكتاب ، سنن الترمذى – كتاب البيوع – باب : ما جاء فى كراهية الغش فى البيع ٣ / ٥٩٧ رقم ١٣١٥ ، وقال : حديث حسن صحيح .

قال جرير بن حازم : أدنى ما يكون فيه أنه يرى الناس أنه سمع ما لم يسمع ، وقال ابن المبارك : لأن نخر من السماء أحب إلىّ من أن ندلس حديثاً ، وعن هاشم ابن زهير أخا الفياض قال : كان وكيع ربما قال فى الحديث حدثنا ، وربما لم يقل، قال ، فقلنا لجار لنا يقال له أبو الوفاء كان لا يحسن شيئاً ، سله لم يقول فى بعضه حدثنا ولا يقول فى بعضه ؛ قال : فتقدم إليه فسأله ، قال : فقال له وكيع أما وجد القوم خطيباً غيرك ، نحن لا نستحل التدليس فى الثياب فكيف فى الحديث .

قال خالد بن خداش سمعت حماد بن زيد يقول : التدليس كذب ، ثم ذكر حديث النبى ﷺ " المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور " [1] قال حماد : ولا أعلم المدلس إلا متشبعاً بما لم يعط .

وكان شعبة رحمه الله من أشد أهل العلم ذماً للتدليس ،فقد روى عنه الشافعى قوله : التدليس أخو الكذب ، وروى عنه غندر قوله : التدليس فى الحديث أشد من الزنا ؛ ولأن أسقط من السماء أحب إلىّ من أن أدلس وروى عنه المعافى ، لأن أزنى أحب إلىّ من أن أدلس [2] .

قال السخاوى : على أن شعبة قد عيب بقوله فقال يزيد بن هارون : ما كان أهون عليه الزنا [3] ، قال ابن الصلاح : وهذا من شعبة إفراط محمول على المبالغة فى الزجر عنه والتنفير [4] ، وقال البلقينى : وهذا الذى قاله شعبة ظاهر ، فإن آفة التدليس لها ضرر كبير فى الدين [5] .

وقيل : ويمكن حمل كلامه فى ذلك على تدليس التسوية الذى يحذف فيه الراوى ما فى السند من الضعفاء والمتروكين ويجعل السند كله عن الثقات ، فهذا لاشك مذموم قبيح ، فيه غش وترويج لأحاديث الكذابين مع التعمية بعدم الاهتداء للساقط ، لاسيما إذا كان السند خالياً من المدلسين [6] .

قال الخطيب البغدادى : التدليس يشتمل على ثلاثة أحوال تقتضى ذم المدلس وتوهينه :

فأحدها : ما ذكرناه من إيهامه السماع ممن لم يسمع منه ، وذلك مقارب الأخبار بالسماع ممن لم يسمع منه .

والثانية : عدوله عن الكشف إلى الاحتمال ، وذلك خلاف موجب الورع والأمانة .

---

(١) الحديث أخرجه البخارى فى صحيحه – كتاب النكاح – باب : المتشبع بما لم ينل ، وما ينهى من افتخار الضرة ٣ / ١٦٧٩ رقم ٥٢١٩ ، صحيح مسلم – كتاب اللباس والزينة – باب : النهى عن التزوير فى اللباس وغيره والتشبع بما لم يعط ٣ / ١٦٨١ رقم ١٢٧ فى الكتاب .

(٢) الكفاية ص ٣٥٥ – ٣٥٧ .

(٣) فتح المغيث ١ / ٢٢١ .

(٤) مقدمة ابن الصلاح ص ٣٥ .

(٥) محاسن الاصطلاح ص ١٧٠ .

(٦) التأنيس ص ١٠٤ .

والثالثة : أن المدلس إنما لم يبين من بينه وبين من روى عنه ؛ لعلمه بأنه لو ذكره لم يكن مرضياً مقبولاً عند أهل النقل ، فلذلك عدل عن ذكره ، وفيه أيضاً أنه إنما لا يذكر من بينه وبين من دلس عنه طلباً لتوهيم علو الإسناد والأنفة من الرواية عمن حدثه ، وذلك خلاف موجب العدالة ومقتضى الديانة من التواضع فى طلب العلم وترك الحمية فى الأخبار بأخذ العلم عمن أخذه [1] .

رد لمز شعبة بالتدليس :

ذكر الحافظ ابن حجر فى النكت قول القاضى أبو الفرج المعافى النهروانى – فى : (كتاب الجليس والأنيس) له ، فى المجلس الثالث والخمسين منه ، كان شعبة ينكر التدليس ويقول فيه ما يتجاوز الحد ، مع كثرة روايته عن المدلسين ومشاهدته من كان مدلساً من الأعلام ، كالأعمش والثورى وغيرهما – إلى أن قال : ومع ذلك ، فقد وجدنا لشعبة مع سوء قوله فى التدليس تدليساً فى عدة أحاديث رواها وجمعنا ذلك فى موضع آخر ، انتهى ، ثم علق قائلاً : وما زلت متعجباً من هذه الحكاية شديد التلفت إلى الوقوف على ذلك ولا أزداد إلا استغراباً لها واستبعاداً ، إلى أن رأيت فى (فوائد أبى عمرو بن أبى عبد الله بن منده) – ثم ذكر بإسناده إلى أحمد بن محمد بن الأصفر ثنا النفيلى ثنا مسكين بن بكير ثنا شعبة قال : سألت عمرو بن دينار عن رفع الأيدى عند رؤية البيت فقال : قال أبو قزعة حدثنى مهاجر المكى أنه سأل جابر بن عبد الله ﷺ " أكنتم ترفعون أيدكم عند رؤية البيت ؟ فقال : قد كنا مع رسول الله ﷺ فهل فعلنا ذلك ؟ قال الأصفر : ألقيته على أحمد بن حنبل فاستعادنى ، فأعدته عليه فقال : ما كنت أظن أن شعبة يدلس ، حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن أبى قزعة بأربعة أحاديث هذا أحدها يعنى ليس فيه عمرو بن دينار .

قال ابن حجر : قلت : هذا الذى قاله أحمد بن حنبل على سبيل الظن ، وإلا فلا يلزم من مجرد هذا أن يكون شعبة دلس فى هذا الحديث ، لجواز أن يكون سمعه من أبى قزعة بعد أن حدثه عمرو عنه ، ثم وجدته فى (السنن) [2] لأبى داود عن يحيى بن معين عن غندر عن شعبة قال : سمعت أبا قزعة ....فذكره ، فثبت أنه ما دلسه ، والظاهر الذى زعم المعافى أنه جمعه كله من هذا القبيل ، وإلا فشعبة من أشد الناس تنفيراً عنه ، وكيف يظن بشعبة التدليس وهو القائل : لأن أخر من السماء أحب إلىّ من أن أقول : عن فلان ولم أسمعه منه ، وهو القائل : لأن أزنى أحب إلىّ من أن أدلس .

---

(١) الكفاية ص ٣٥٨ .

(٢) سنن أبى داود – كتاب الحج – باب : رفع اليدين إذا رأى البيت ٢ / ٤٣٧ ، وبالسماع أيضاً أخرجه النسائى فى سننه – كتاب الحج – باب ترك رفع اليدين عند رؤية البيت ٥ / ٢١٢ ، بلفظ " ما كنت أظن أحد يفعل هذا إلا اليهود حججنا مع رسول الله ﷺ فلم نكن نفعله " .

وأما كونه كان يروى عن المدلسين فالمعروف عنه أنه كان لا يحمل عن شيوخه المعروفين بالتدليس إلا ما سمعوه [1] – وروى عنه قال : كنت أنظر فم قتادة فإذا قال ثنا كتبت وإذا قال حدث لم أكتب ، وروى أيضاً ، كنت أعرف إذا حدثنا قتادة ما سمع مما لم يسمع ، كان إذا جاء ما سمع قال ثنا أنس وثنا الحسن وثنا مطرف وثنا سعيد ، وإذا جاء ما لم يسمع يقول قال سعيد بن جبير وقال أبو قلابة [2] ، وعنه أيضاً : كفيتكم تدليس ثلاثة ، الأعمش وأبى إسحاق وقتادة [3] .

قال ابن حجر: وهى قاعدة حسنة تقبل أحاديث هؤلاء إذا كان عن شعبة ولو عنعنوها [4] .

والأولى أن يعبر فى حق شعبة رحمه الله تعالى بلفظ الحافظ العلائى إذ يقول شعبة بن الحجاج أحد الأئمة وهو برىء من التدليس بالكلية [5] .

التدليس فى الصحيحين والرد على ذلك :

المتتبع لأحاديث الصحيحين يرى فيها أحاديث عن جماعة من المدلسين صرحوا فى بعضها بالسماع وفى البعض الأخر لم يصرحوا بالسماع ، بل وردت عنهم بألفاظ توهم السماع ولا تقتضيه ، وقد اعتذر العلماء عما ورد فى الصحيحين من ذلك باعتذارات تخص الدفاع عن الشيخين من جهة ، ومن جهة أخرى تخص الرواة الذين اشتهروا بالتدليس ووردت رواياتهم فى الصحيحين وإليك جوابهم واعتذاراتهم :

١ – إن هذه الروايات التى لم يصرح فيها أصحابها بالسماع مُنزّلة منزلة السماع ، وذلك لمجيئها من طريق آخر مصرح فيه بالسماع ، غير أنهما يؤثران الطريق التى لم يصرح فيها بالسماع لكون الأولى جاءت على شرط صاحب الكتاب دون الثانية .

قال الإمام النووى : وما كان فى الصحيحين وشبهها عن المدلسين بعن محمول على السماع من جهة أخرى .

وعلق عليه الحافظ السيوطى : وإنما اختار صاحب الصحيح طريق العنعنة على طريق التصريح بالسماع ؛ لكونها على شرطه دون تلك [6] .

٢ – أن من وردت رواياتهم فى الصحيحين ولم يصرحوا فيها بالسماع عرفوا عند أهل الحديث أنهم لا يدلسون إلا عن الثقات .

---

(١) النكت ص ٢٥١ – ٢٥٢ ، تعريف أهل التقديس ص ١٨٥ .
(٢) الكفاية ص ٣٦٣ .
(٣) تعريف أهل التقديس ص ١٨٦ .
٤– النكت ص ٢٥٢ .
(٤) جامع التحصيل ص ١٩٦ .
(٥) تدريب الراوى ١ / ٢٣٠ ، منهج ذوى النظر ص ٧٣ .

حكى ابن عبد البر فى التمهيد عن أئمة الحديث قالوا : يقبل تدليس ابن عيينة لأنه إذا وقف أحال على ابن جريج ومعمر ونظائرها[1] .

ورجح هذا ابن حبان قائلاً : وهذا شيء ليس فى الدنيا إلا لسفيان بن عيينة ، فإنه كان يدلس ولا يدلس إلا عن ثقة متقن ، ولا يكاد يوجد له خبر دلس فيه إلا وقد بين سماعه عن ثقة مثل ثقته[2] .

٣ – قالوا : إن تدليس هؤلاء المشاهير فى الصحيحين ليس كذباً بل هو ضرب من الإيهام ، لاسيما إذا وقع ذلك منه نادراً بجواز ما صرح فيه بالسماع[3] .

والظاهر أنه لهذا قال البخارى : لا أعرف لسفيان الثورى عن حبيب ابن أبى ثابت ولا عن سلمة بن كهيل ولا عن منصور ، وذكر مشايخ كثير لا أعرف لسفيان عن هؤلاء تدليساً ما أقل تدليسه[4] .

٤ – يحتمل أن الشيخين البخارى ومسلماً لم يعرفا سماع ذلك المدلس الذى رويا عنه ، لكن عرفا لحديثه من المتابعات ما يدل على صحته ، فاختارا إسناد الحديث إلى المدلس لجلالته وأمانته وانتفاء تهمة الضعف عن حديثه ، ولم يكن فى المتابعين الثقات من يماثل المدلس أو يقاربه فضلاً وشهرة[5] .

٥ – قبول ما ورد من ذلك فى الصحيحين وحمله على الاتصال تحسيناً للظن بالشيخين رحمهما الله تعالى ، فقد سأل التقى السبكى الحافظ المزى : وسألت عما وقع فى الصحيحين من حديث المدلس معنعناً ، هل تقول : إنها أطلعا على اتصالها ؟ قال : كذا يقولون ، وما فيه إلا تحسين الظن بهما ، وإلا ففيهما أحاديث من رواية المدلسين ما يوجد من غير تلك الطريق التى فى الصحيح[6] .

قال ابن حجر : وليست الأحاديث التى فى الصحيحين بالعنعنة من المدلسين كلها فى الاحتجاج ، فيحمل كلامهم على ما كان منها فى الاحتجاج فقط ، أما ما كان فى المتابعات فيحتمل أن يكون حصل التسامح فى تخريجها كغيرها[7] .

قال صاحب تنقيح الأنظار : لأنه إذا ثبت عن الثقة البصير بالفن الفارس فيه كالشيخين أنه لا يقبل المدلس بعن وأن التدليس عنده مذموم ، ثم رأيناه يروى أحاديث على هذه الصفة ، أى مدلسة بعن ويحكم بصحتها كان نصه على عدم قبولها ، الذى فرضناه يدل على أنه قد عرف

---

(١) التمهيد ص ٢٩ .
(٢) تدريب الراوى ١ / ٢٢٩ .
(٣) تدريب الراوى ١ / ٢٣٠ ، فتح المغيث ١ / ٢١٩ .
(٤) جامع التحصيل ص ١١٣ .
(٥) توضيح الأفكار ١ / ٣٥٦ .
(٦) توضيح الأفكار ١ / ٣٥٥ .
(٧) النكت ص ٢٥٦ .

اتصالها من غير تلك الطريق ، فهذا حكم لأئمة الصحيح بأن ما رووه عن المدلسين فإنه صحيح ومستند هذا الحكم إحسان الظن بهم لما عرف من قاعدتهم [1] .

قال الحافظ العلائى : وبعض الأئمة حمل ذلك على أن الشيخين اطلعا على سماع الواحد لذلك الحديث الذى أخرجه بلفظ (عن) ونحوها من شيخه [2] .

٦ – أن ما رمى به بعض رواة الصحيحين ليس من التدليس فى شىء ، بل هو من قبيل الإرسال الخفى ، فالتدليس يختص بمن روى عمن عرف لقاؤه إياه ، أما إن عاصره ولم يعرف أنه لقيه فهو المرسل الخفى [3] .

٧ – قيل : يشفع للشيخين ما جاء فى المستخرجات على صحيحهما من الطرق الكثيرة التى صرح فيها بالتحديث والسماع .

٨ – يشفع لمسلم خاصة كثرة طرق الحديث الواحد فى صحيحه فهو يأتى بالمتصلة أولاً وما صرح بلفظ السماع ثم يعقبها بما ليس فيه تصريح بالسماع ، وهو بهذا إذا احتج إنما يحتج بالمتصلة منها لا بغيرها [4] .

على أنه رغم ما تقدم من الجواب عما ورد فى الصحيحين من الروايات عمن اتهموا بالتدليس ، فلا بد من النص على أن هؤلاء ليسوا على مرتبة واحدة فى الوسم بالتدليس ، وهذا فيه ما فيه من الدفع عن صاحبى الصحيح .

يقول الحافظ ابن حجر : وكذلك المدلسين الذين خرج حديثهم فى الصحيحين ليسوا على مرتبة واحدة فى ذلك ، بل هم على مراتب :

الأولى : من لم يوصف بذلك إلا نادراً ، وغالب رواياتهم مصرحة بالسماع ، والغالب أن إطلاق من أطلق ذلك عليهم فيه تجوز من الإرسال إلى التدليس ، ومنهم يطلق ذلك بناء على الظن ، ويكون التحقيق بخلافه .

الثانية : من أكثر الأئمة من إخراج حديثه إما لإمامته أو لكونه قليل التدليس فى جنب ما روى من الحديث الكثير ، أو أنه كان لا يدلس إلا عن ثقة .

الثالثة : من أكثروا من التدليس وعرفوا به .

وأضاف بعد ذكر أسماء كثير منهم : فهذه أسماء من ذكر بالتدليس من رجال الصحيحين ممن أخرجا له أو أحدهما أصلاً أو استشهاداً أو تعليقاً على مراتبهم فى ذلك وهم بضعة وستون نفساً [5] .

---

(١) تنقيح النظار مع شرحه توضيح الأفكار ١ / ٣٥٦ .
(٢) جامع التحصيل ص ١١٣ .
(٣) نزهة النظر ص ٣٩.
(٤) بلوغ الآمال ٢ / ١٠٤ .
(٥) النكت ص ٢٥٦ – ٢٥٩ .

فوائد تلحق بالتدليس :

هناك بعض الفوائد رأيت وضعها تحت هذا العنوان لاشتمالها على مفهومه ، وقد ذكرها أهل العلم فى كتبهم وإليك سردها :

أ – تدليس المتن : وهو أن يدخل الراوى للحديث شيئاً من عنده فى الحديث فى أوله أو وسطه أو آخره بوجه يوهم أنه من جملة الحديث الذى رواه ، ويسمى تدليس (المتون) وقد غلب عليه تسميته بالمدرج ، وهو أولى به .

قال الحافظ السخاوى : أما تدليس المتن فلم يذكروه ، وهو المدرج ، وتعمده حرام [1] .

ب – استدل على أن التدليس غير حرام بما أخرجه ابن عدى عن البراء قال . لم يكن فينا يوم بدر فارس إلا المقداد ، قال ابن عساكر : قوله (فينا) يعنى المسلمين ؛ لأن البراء لم يشهد بدراً [2] .

ت – قال الحاكم : أهل الحجاز والحرمين ومصر والعوالى ليس التدليس من مذهبهم ، وكذلك أهل خرسان والجبال وأصبهان وبلاد فارس وخوزستان وما وراء النهر لا يعلم أحد من أئمتهم دلس ، وأكثر المحدثين تدليساً أهل الكوفة ونفر يسر من أهل البصرة ، وأما أهل بغداد فلم يذكر عن أحد من أهلها التدليس إلا أبا بكر محمد بن محمد بن سليمان الباغندى الواسطى ، فإن أخذ أحد من أهل بغداد التدليس فعن الباغندى وحده [3] .

ث – عدد الحافظ ابن حجر المدلسين فى كتابه تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس فأوصلهم إلى مائة واثنين وخمسين مدلساً قسمهم إلى خمس طبقات ذكر فى الطبقة الأولى ثلاثة وثلاثين نفساً وفى الثانية مثل ما فى الأولى وفى الثالثة خمسين مدلساً وفى الرابعة اثنى عشر مدلساً وفى الخامسة أربعة وعشرين مدلساً [4] .

تراجم لبعض المتهمين بالتدليس .

إليك هذه النبذة الموجزة فى ترجمة بعض من اتهم بالتدليس :

١ – الوليد بن مسلم :

نسبه : هو : الوليد بن مسلم أبو العباس الدمشقى عالم الشام ، مولى بنى أمية وقيل مولى بنى العباس .

مولده : ولد سنة تسع عشرة ومائة .

شيوخه : روى عن صفوان بن عمرو والأوزاعى وابن جريح والثورى وخلق .

---

(١) فتح المغيث ١ / ٢٢٩ .

(٢) تدريب الراوى ١ / ٢٣٢ .

(٣) معرفة علوم الحديث ١١١ – ١١٢ ، وتدريب الراوى ١ / ٢٣٢ .

(٤) تعريف أهل التقديس ص ٧٢ ، ٩٨ ، ١٣١ ، ١٦٣ .

تلاميذه : روى عنه أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه ، وعلى بن المدينى والليث بن سعد وهو من شيوخه وبقية بن الوليد وهما من أقرانه .

أقوال العلماء فيه : قال أحمد : ما رأيت فى الشامين أعقل منه ، وقال يعقوب بن شيبة : ثقة ، وقال ابن سعد : كان الوليد ثقة كبير الحديث والعلم ، كان له قدر وجاه بالشام ، وقال الذهبى : أحد الأعلام له مصنفات حسنة ، وقال أبو مسهر : كان من ثقات أصحابنا وفى رواية من حفاظ أصحابنا ، وقال الفسوى : سألت هشام بن عمار عن الوليد ؟ فأقبل يصف علمه وورعه وتواضعه ، وقال أبو حاتم : صالح الحديث ، وقال ابن جوصا : ما زلنا نسمع أنه من كتب مصنفات الوليد صلح للقضاء وهى سبعون كتاباً .

وقال أبو مسهر : الوليد مدلس ، وربما دلس عن الكذابين ، وذكره ابن حجر فى الطبقة الرابعة فى مراتب المدلسين .

قال الذهبى : إذا قال الوليد عن ابن الجريح أو عن الأوزاعى فليس بمعتمد ، لأنه يدلس عن كذابين ، فإذا قال : حدثنا فهو حجة .

ونقل عن أبى عبيد الآجرى : سألت أبا داود عن صدقة بن خالد فقال : هو أثبت من الوليد بن مسلم : الوليد روى عن مالك عشرة أحاديث ليس لها أصل منها عن نافع أربعة : قال : ومن أنكر من أتى حديث حفظ القرآن [1] ، رواه الترمذى [2] .

قال : البخارى ومسلم قد احتجا به ولكنهما كانا ينتقيان حديثه ويتجنبان ما ينكر له .

وفاته : حج سنة أربع وتسعين ومائة ومات بعد انصرافه من الحج قبل أن يصل إلى دمشق قال حرملة بن عبد العزيز نزل علىَّ الوليد قافلاً من الحج فمات بذى المروة .

وقيل : مات فى المحرم سنة خمس وتسعين ، وقيل : مات سنة ست وتسعين ولم يتابع صاحب هذا القول على قوله [3] .

٢ - بقية بن الوليد :

نسبه : هو : بقية بن الوليد بن صائد بن كعب بن حريز الكلاعى التميمى أبو يحمد الحمصى الحافظ أحد الأعلام .

---

(١) ميزان الاعتدال ٦ / ٢١ ترجمة ٩٤٠٥ .

(٢) سنن الترمذى ، كتاب الدعوات - باب دعاء حفظ القرآن ٥ / ٥٦٣ - ٥٦٥ ، رقم ٣٥٧٠ ، وقال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الوليد بن مسلم وأخرجه الحاكم فى المستدرك ٥ / ٣١٦ - ٣١٧ ، قال الذهبى : قلت هذا حديث منكر شاذ أخاف لا يكون موضوعاً ، قلت : قد صرح الوليد بن مسلم هنا بالتحديث عن ابن جريح ، وقد نقل قول الذهبى هنا فى كون الوليد حجة إذا صرح بذلك فى ابن جريح .

(٣) تهذيب التهذيب ١١ / ١٥٣ - ١٥٥ ، وسير أعلام النبلاء ٨ / ١٣٢ - ١٣٨ ، الطبقات الكبرى ٧ / ٤٦٩ ، وميزان الاعتدال ٦/ ٢١ - ٢٢ ترجمة ٩٤٠٥ .

مولده : ولد سنة عشر ومائة وقيل : سنة خمس عشر ومائة .

شيوخه : روى عن الأوزاعي وابن جريج ومالك والزبيدى وصفوان بن عمرو وخلق .

تلاميذه : روى عنه يزيد بن هارون ووكيع وإسحاق بن راهويه والحمادان وابن عيينة وهم أكبر منه وهشام بن عمار وآخرون .

أقوال العلماء فيه : قال ابن معين : بقية يحدث عمن هم أصغر منه ، وعنده ألفا حديث عن شعبة صحاح كان يذاكر شعبة بالفقه ، وقال : إذا حدث عن الثقات فاقبلوه وأما إذا حدث عن أولئك المجهولين فلا .

وقال أبو زرعة : بقية عجب إذا روى عن الثقات فهو ثقة ، وقال النسائي : إذا قال حدثنا وأخبرنا فهو ثقة وإذا قال عن فلان فلا يؤخذ عنه ؛ لأنه لا يدرى عمن أخذ .

وقال ابن مبارك : كان صدوقاً ولكنه كان يكتب عمن أقبل وأدبر ، وقال ابن سعد : كان ثقة فى روايته عن الثقات وكان ضعيف الرواية عن غير الثقات .

وقال أحمد بن حنبل : توهمت أن بقية لا يحدث المناكير إلا عن المجاهيل فإذا هو يحدث المناكير عن المشاهير فعلمت من أين أتى .

قال ابن حجر : أتى التدليس ، وقال أبو الحسن بن القطان : بقية يدلس عن الضعفاء ، ويستبيح ذلك ، وهذا إن صح مفسد لعدالته .

قال الذهبى : نعم والله صح هذا عنه أنه يفعله ، وصح عن الوليد بن مسلم ، بل وعن جماعة كبار فعله ، وهذه بلية منهم ، ولكنهم فعلوا ذلك باجتهاد وما جوزوا على ذلك الشخص الذى يسقطون ذكره بالتدليس ، إنه تعمد الكذب ، هذا أمثل ما يعتذر به عنهم.

وروى له مسلم حديثا واحداً شاهداً من حديث ابن عمر ﷺ عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : " من دعى إلى عرس أو نحوه فليجب " [1] .

وفاته : مات سنة سبع وتسعين ومائة فى آخر خلافة محمد بن هارون ، وقيل : سنة ثمان وتسعين ومائة والأول أصح [2] .

٣ - سليمان بن مهران :

نسبه : هو : سليمان بن مهران الأسدى الكاهلى مولاهم أبو محمد الكوفى الأعمش .

---

(١) صحيح مسلم - كتاب النكاح - باب الأمر بإجابة الداعى إلى الدعوة ٢ / ١٠٥٣ رقم ١٠١ الباب ، قلت : وهو من روايته عن الزبيدى وهو ثقة فيه وفى أمثاله من الثقات ، كيف وقد صرح فيه بالتحديث عنه ؟

(٢) سير أعلام النبلاء ٧ / ٦٩٦ - ٧١٣ ، تهذيب التهذيب ١ / ٤٧٣ - ٤٧٨ ، الطبقات الكبرى ٧ / ٤٦٩ وميزان الاعتدال ١ / ٣٢١ - ٣٣٩ ، ترجمة ١٣٥٠ ، تعريف أهل التقديس ١٣٦ - ١٦٤ .

مولده : ولد سنة إحدى وستين يوم مقتل الحسين ، وقيل قبله بسنتين ، قيل أصله من نواحي الرى ولد بقرية أَمُهْ من أعمال طبرستان ، وقدموا به إلى الكوفة طفلاً .

شيوخه : روى عن أنس وقيل : لم يثبت له منه سماع ، وعبد الله بن أبي أوفى ويقال إنه مرسل وزيد بن وهيب والشعبي وإبراهيم النخعي وقيس بن أبي حازم .

تلاميذه : روى عنه أبو إسحاق السبيعي وهو من شيوخه وسهيل بن أبي صالح وهو من أقرانه وشعبة والسفيانان وابن المبارك وهشيم وخلائق .

أقوال العلماء فيه : قال ابن المديني : حفظ العلم على أمة محمد ﷺ وآله وسلم ، ستة عمرو بن دينار بمكة والزهري بالمدينة وأبو إسحاق السبيعي والأعمش بالكوفة وقتادة ويحيى بن أبي كثير بالبصرة ، وكان شعبة إذا ذكره قال : المصحف لصدقه ، قال ابن معين : ثقة ، وقال النسائي : ثقة ثبت ، ونعته الذهبي بالحافظ ، وقال ابن عمار : ليس في الحديث أثبت منه ، وقال العجلي : كان ثقة ثبتا في الحديث ، وكان محدث أهل الكوفة في زمانه ، وكان فيه تشيع ، وذكره الحافظ ابن حجر في الطبقة الثانية من المدلسين ، ونقل وصف الكرابيسي والنسائي والدارقطني له بذلك .

وذكره ابن حبان في الثقات وقال : كان مدلساً.

وفاته : توفي سنة سبع وأربعين و مائة ، وقال أبو نعيم : مات سنة ثمان وأربعين ومائة في ربيع الأول وهو ابن ثمان وثمانين ، وفيها أرخه غير واحد . وذكر موته سنة خمس وأربعين [1] .

٤ – محمد بن إسحاق :

نسبه : هو : محمد بن إسحاق بن يسار المدني أبو بكر ويقال أبو عبد الله المطلبي مولاهم نزيل العراق .

شيوخه : روى عن أبيه وعميه عبد الرحمن وموسى والزهري وسعيد المقبري وهشام ويحيى ابني عروة ، رأى أنس بن مالك رضي الله عنه .

---

(١) سير أعلام النبلاء ٦ / ٤١٩ – ٤٣٣ ، تهذيب التهذيب ٤ / ٢٢٢ – ٢٢٦ ، تعريف أهل التقديس ص ١١٨ .

تلاميذه : روى عنه السفيانان والحمادان وشعبة وهشيم ويزيد بن هارون وجماعة .

أقوال العلماء فيه : قال ابن معين: كان ثقة وكان حسن الحديث ، وعن أحمد : هو حسن الحديث .

وقال البخارى : رأيت على بن عبد الله يحتج بحديث ابن إسحاق ، قال شعبة : ابن إسحاق أمير المؤمنين ، وقال أبو زرعة الدمشقى : ابن إسحاق رجل قد أجمع الكبراء من أهل العلم على الأخذ عنه ، وقد أختبره أهل الحديث فرأوا صدقاً وخيراً ، وأما قول مالك فيه : – دجال من الدجالة – فقد ذاكرت دحيماً فيه فرأى أن ذلك ليس للحديث ، إنما هو لأنه اتهمه بالقدر وقيل : إنما كان ينكر عليه تتبعه غزوات النبى ﷺ وآله وسلم من أولاد اليهود الذين أسلموا وحفظوا قصة خيبر وغيرها ، وكان يتتبع هذا منهم من غير أن يحتج بهم ، وكان مالك لا يرى الرواية إلا عن متقن ، ومع هذا فكان قول مالك فيه مرة واحدة ثم عادله إلى ما يحب ، قال محمد بن عبد الله بن نمير : كان محمد بن إسحاق يرمى بالقدر وكان أبعد الناس منه ، وعن محمد بن فليح ، نهانى مالك عن شيخين من قريش ، وقد أكثر عنهما فى الموطأ وهو ممن يحتج بهما ، قال : ولم ينج كثير من الناس من كلام بعض الناس فيهم ، قال أحمد بن حنبل : كان ابن إسحاق يدلس إلا أن كتاب إبراهيم بن سعد إذا كان سماع قال حدثنى وإذا لم يكن قال : قال ، وعن ابن معين : ليس به بأس وقال مرة : ليس بذاك بالقوى ، روى له مسلم فى المتابعات وعلق له البخارى ، وقال ابن المدينى : ثقة لم يضعفه عندى إلا روايته عن أهل الكتاب ، وقال النسائى : ليس بالقوى وقال أبو زرعة : صدوق ، وعن محمد بن يحى : هو حسن الحديث عنده غرائب .

وفاته : توفى سنة اثنتين وخمسين ومائة وقيل ثلاث وخمسين ومائة [1] .

أشهر المصنفات فى التدليس :

تعددت المصنفات فى التدليس والمدلسين ، فمنها ما حفظ لنا ، ومنها ما بلغنا ذكره أو اسم مؤلفه دون ما حواه من علم أو أخبار للمدلسين ، وإليك بعض هذه المصنفات :

١ – كتاب (أسماء المدلسين) تأليف الحسن بن على الكرابيسى المتوفى سنة ٢٤٨ أو ٢٤٥ هـ ، وهو كتاب فى عداد المفقود من ذلك .

---

(١) تهذيب التهذيب ٩ / ٣٨ – ٤٦ ، وتعريف أهل التقديس ص ١٦٨ .

٢ – كتاب التبيين فى أسماء المدلسين (تأليف أحمد بن على بن ثابت الخطيب البغدادى) ، ت ٤٦٣ هـ ، وهو فى عداد المفقود أيضاً .

٣ – كتاب (جامع التحصيل فى أحكام المراسيل) تأليف خليل بن كيكلدى العلائى ، ت ٧٦١ هـ ، وبلغ عدد الرواة الذين وصفهم بالتدليس ثمانية وستين راويا .

٤ – منظومة فى المدلسين تقع فى ثلاثة وعشرين بيتاً ، وعدد الذين ذكروا فيها سبعة وخمسين راويا : تأليف أحمد محمد المقدسى ، ت ٧٦٥ هـ .

٥ – منظومة تقع فى اثنى عشر بيتاً وعدد من ذكر فيها ثلاثون راوياً ، تأليف محمد بن أحمد عثمان الذهبى ، ت ٧٨٤ هـ ، وشرحها عبد العزيز الغمارى فى شرحه (التأنيس بشرح منظومة الذهبى فى التدليس) .

٦ – كتاب (التبيين لأسماء المدلسين) ، وفيه خمسة وتسعين راوياً ، تأليف : برهان الدين إبراهيم بن محمد بن خليل سبط ابن العجمى الحلبى (ت ٨٤١ هـ) .

٧ – كتاب (تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس) ، تأليف أحمد بن على بن حجر العسقلانى ت ٨٥٢ هـ ، وجملة ما فى كتابه مائة واثنان وخمسون نفساً.

٨ – رسالة لطيفة فى أسماء المدلسين ، تأليف : عبد الرحمن بن أبى بكر السيوطى ، ت ٩١١ هـ ، رتبها على حروف المعجم ، وقد اشتملت على تسعة وستين راوياً .

٩ – كتاب (إتحاف ذوى الرسوخ بمن رمى بالتدليس من الشيوخ) ، تأليف العلامة حماد بن محمد الأنصارى ، وفيه ١٦١ راوياً .

الخاتمة

الحمد لله الذى بفضله تتم الصالحات ، والصلاة والسلام على المبعوث بالرحمة والبركات وعلى الآل والصحب الكرام السادات .

وبعد ...

فهذا ما وفقنى الله عز وجل لكتابته فى هذا الموضوع ، وأجمل هنا بعض النتائج التى توصلت إليها فيه على النحو التالى :

أولاً : يعد التدليس من أبرز الدواعى للقدح فى الرواة القائمين به ؛ لأنه يشتمل على الغش والمخادعة وإظهار السلامة مع تحقق الداء .

ثانيا : هناك بعض الأسباب والدوافع أدت ببعض الرواة أن يتعاطوا مثل هذا العمل على ما فيه من أضرار ، ولا شك أن كثيراً من هذه الدوافع يقدح فى أشخاصهم فضلاً عن قدحه فى مروياتهم .

ثالثا : أن المدلسين قد اتخذوا أساليب شتى لتحقيق ما قصدوا إليه من إيهام السماع – أو غير ذلك من المقاصد – مع أنهم فى الواقع لم يتلقوا مروياتهم تلك على هذا النحو من التحمل ، ولذا اختلفت أهواؤهم وأساليبهم فى الأداء .

رابعاً : القدح بالتدليس لمجرد النقل بصيغ إيهام الاتصال لا ينبغى الإسراع إليه ، إلا بعد النظر فى حال من فعل ذلك ، إذ لعل له منهجاً فى النقل بهذه الصيغ فيما هو متصل ، أو لعله فى نفسه ثقة يدلس عن الثقات كما فى شأن سفيان بن عيينة – رحمه الله تعالى – .

خامساً : وقوع هذا النوع من علوم الحديث من أكابر الأئمة الثقات ، ومع هذا لم يُقدح فى حقهم ، ووجدت لهم أعذار مقبولة وضحها أهل العلم فى حقهم ، كاتصال مثل هذه من جهة أخرى عندهم أو عند غيرهم ، أو لكون تدليسهم لا يكون إلا عن الثقات ، أو لندرة ذلك منهم مع علمهم وورعهم عن رواية مالا يقبل ؛ إلى غير ذلك من المحامل المقبولة .

سادساً : براءة البخارى ومسلم عن وصمة التدليس لروايتهما عن بعض المتهمين بـــذلك ؛ لأن لهما من الأعذار المقبولة عند أهل العلم ما يدفع هذا اللمز ، وهو ما يقتضيه مقصدهما من إخراج الأحاديث الصحيحة المجردة مع الحرص على التنزه عن مواطن القدح والمآخذ .

ســابعا : اهتمام أهل العلم بهذا النوع من علوم الحديث ، وإظهارهم لأقسامه وأحكامه ، ومـــا يتعلق به من دراسات ومباحث ، حرصاً منهم على صيانة السنة المشرفة على صـــاحبها أفضـــل الصلاة وأزكى السلام . إلى غير ذلك مما ذكر فى هذا البحث .

وبالله التوفيق

مصادر البحث

القرآن الكريم جل من أنزله .

١ – الإحكام فى أصول الأحكام لأبى محمد على بن أحمد بن حزم الأندلسى (ت ٤٥٦ هـ) – دار الفكر العربى – ط الأولى ١٣٩٨ هـ / ١٩٧٨م .

٢ – ألفية الحديث مع شرحها ، فتح المغيث – للحافظ العراقى / دار الجيل – بيروت – ط الأولى ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م .

٣ – الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لأبى الفداء عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقى (ت ٧٧٤ هـ) – والشارح هو / أحمد محمد شاكر – ط الثالثة – مكتبة محمد على صبيح .

٤ – بلوغ الآمال من مصطلح الحديث والرجال ، الدكتور / محمد محمود بكار – دار طيبة للطبع والنشر ١٤٤٢ / ٢٠٠١ م .

٥ – التأنيس بشرح منظومة الذهبى فى التدليس : لعبد العزيز الغمارى – مؤسسة الرسالة ط الأولى ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م .

٦ – تدريب الراوى فى شرح تقريب النواوى : للحافظ السيوطى – مكتبة دار التراث ، ط الثانية ١٣٩٢ هـ / ١٩٧٢ م .

٧ – التدليس فى الحديث ، د / مسفر بن غرم الله الدميني – ط الأولى ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م – الرياض بالسعودية .

٨ – تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ، لأحمد بن على بن حجر العسقلانى ، ت ٨٥٢ هـ ، تحقيق الدكتور / أحمد بن على المباركى – ط ١٤١٣ هـ / ١٩٩٣م .

٩ – التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح ، للحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقى، ت ٨٠٦ هـ – مؤسسة الكتب الثقافية – ط ١٤١١ هـ /١٩٩١ م .

١٠ – التمهيد لما فى الموطأ من المعانى والأسانيد ، للحافظ أبى عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر الأندلسى ،ت ٤٦٣هـ – الفاروق الحديثة للنشر – ط الأولى ١٤٢٠ هـ/١٩٩٩ م .

١١ – توجيه النظر إلى أصول الأثر ، للشيخ طاهر الجزائـرى الدمشـقى – ت ١٣٣٨ هـ مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب .

١٢ – توضيح الأفكار لمعانى تنقيح الأنظار ، للعلامة محمد بن إسماعيل الصنعانى ، ت ١١٨٢ هـ تحقيق / محمد محيى الدين عبد الحميد – دار الفكر .

١٣ – تهذيب التهذيب : لابن حجر العسقلانى – دار صادر – ط ١٣٢٧ هـ .

١٤ – تيسير مصطلح الحديث ، للدكتور محمد الطحان – مكتبة المعارف الرياض – ط الثامنة ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م .

١٥ – جامع التحصيل فى أحكام المراسيل ، للحافظ صلاح الدين أبى سعيد بن خليل بن كيكلدى العلائى ، ت ٧٦١ هـ – تحقيق / حمدى بن عبد المجيد السلفى – عالم الكتب – ط الثانية ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٦ م .

١٦ – حاشية لقط الدرر على شرح متن نخبة الفكر ، لابن حجر – تأليف الشيخ / حسين خاطر العدوى – ط بمطبعة عبد الحميد حنفى .

١٧ – الرسالة ، للإمام محمد بن إدريس الشـافعى ، ت ٢٠٤ هـ – مكتبة دار التـراث ط الثانية ١٣٩٩ / ١٩٧٩ م .

١٨ – سنن أبى داود : لسليمان بن الأشعث السجستانى ، ت ٢٠٢ هـ – المكتبة العصـرية صيدا – بيروت .

١٩ – سنن ابن ماجه ، لأبى عبد الله محمد بن يزيد القـزوينى ، ت ٢٧٥ هـ – دار إحيـاء الكتب العربية .

٢٠ – سنن النسائى بشرح الحافظ السيوطى – دار الحديث –ط ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م .

٢١ – صحيح البخارى : للحافظ أبى عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى ت ٢٥٦ هـ – المكتبة العصرية – صيدا – بيروت ، ط الثالثة ١٤١٩ هـ / ١٩٩٩ م .

٢٢ – صحيح مسلم : للإمام أبى الحسين مسلم بن الحجاج القشـيرى ، ت ٢٦١ هـ – دار الحديث – ط الأولى ١٤١٢ هـ / ١٩٩١ م .

٢٣– الطبقات الكبرى : لمحمد بن سعد الهاشمى البصرى ، ت ٢٣٠ هـ – دار الفكر .

٢٤ – ظفر الأمانى فى مختصر الجرجانى ، لأبى الحسنات محمد بن عبد الحى اللكنوى ، ت ١٣٠٤ هـ – دار القلم – ط الأولى ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م .

٢٥ – فتح المغيث شرح ألفية الحديث : للحافظ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوى ، ت ٩٠٢ هـ – دار الكتب العلمية ، ط ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م .

٢٦ – الكفاية فى علم الرواية : للحافظ أحمد بن على الخطيب البغدادى ، ت ٤٦٣ هـ دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان – ط ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٨ م .

٢٧ – لسان العرب : لجمال الدين محمد بن مكرم بن منظور المصرى – ت ٧١١ هـ دار صادر – بيروت .

٢٨ – معرفة علوم الحديث ، لأبى عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابورى – حققه وعلق عليه الدكتور / السيد معظم حسين – رئيس الشعبة الإسلامية بجامعة دكه بنقاله .

٢٩ – مقدمة ابن الصلاح فى علوم الحديث : لأبى عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزورى المعروف بابن الصلاح – دار الكتب العلمية ١٣٩٨ هـ / ١٩٨٧ م .

٣٠ – مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح للبلقينى – تحقيق . د / عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطئ) – ط دار الكتب ١٩٧٤ م .

٣١ – منهج ذى النظر شرح منظومة علم الأثر للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطى ، ت ٩١١ هـ – تأليف محمد محفوظ الترمسى ، مطبعة مصطفى البابى الحلبى – ط الرابعة ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٥ م .

٣٢ – ميزان الاعتدال فى نقد الرجال ، لأبى عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبى ، ت ٧٤٨ هـ – دار الفكر العربى .

٣٣ – نزهة النظر بشرح نخبة الفكر فى مصطلح حديث أهل الأثر ، تأليف الحافظ ابن حجر العسقلانى – علق عليه / محمد كمال الدين الأدهمى – مكتبة التراث الإسلامى .

٣٤ – النكت على كتاب ابن الصلاح ، للحافظ ابن حجر العسقلانى – تحقيق / مسعود العدنى ومحمد فارس – دار الكتب العلمية – ط الأولى ١٤١٤ هـ / ١٩٩٤ م .